وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الوادي

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الليسانس في علوم الاقتصادية

تخصص: مالية و بنوك

بعنوان:

القروض المتعثرة و طرق إدارتها في البنوك العمومية الجزائرية

دراسة حالة ببنك الفلاحة و التنمية الريفية

BADR

*من إعداد الطلبة :

- شطي عادل
- حجايجي سامية
- ساكر وليد

* الأستاذ المشرف :

مصطفاوي عمار

السنة : 2014

تمهيد

يتكون الجهاز المصرفي لأي مجتمع من عدد من المصارف وفقا لتخصصها و الدور الذي تؤديه في الاقتصاد .

ويعتبر البنك العنصر الأساسي لاقتصاد البلاد والحياة الإقتصادية ، فهي أداة لتنفيذ السياسة النقدية و تمويل المؤسسات الاقتصادية .

وبما أن عمل البنوك مبني أساسا على تقديم القروض، و الثقة المتبادلة بين المقرض و المقترض ، فإن تنظيم عمليات الإقراض من الأولويات التي تحرص عليها البنوك و هذا من خلال النصوص التشريعية التي ترمي إلى تطويرها ، و لهذا حاولنا إعطاء نظرة واضحة في هذا الفصل حول البنوك ، حيث تطرقنا إلى نشأتها و أنواعها و وظائفها وطرق تقديم القروض من قبل البنوك العمومية الجزائرية .

المبحث الأول : ماهية البنوك و تطورها

لقد احتل النظام البنكي منذ فترات طويلة أهمية بالغة في مختلف المنظومات الإقتصادية ، و تزايدت أهميته من يوم إلى آخر مع التطورات الهامة التي تطرأ على اقتصاديات الدول و كذا التحولات العميقة التي شهدها المحيط المالي الدولي من جهة أخرى حيث بدأ تطور البنوك في ظل هذه الظروف .

المطلب الأول : مفاهيم عامة حول البنوك

الفرع الأول : تعريف البنوك

البنك بالمفهوم التقليدي هو عبارة عن وسيط مالي بين أصحاب الودائع عارضي رؤوس الأموال" و مستعمليها " طالبي رؤوس الأموال "، بحيث يقدم للأوائل الأمان و نسبة من الفائدة الدائنة ، مقابل استعمال مدخراتهم و تقديمها إلى المحتاجين إليها ، من مستثمرين و أفراد ، في شكل قروض ، مقابل الحصول على نسبة من الفائدة المدينة ، التي يدفعها المقترضين بالإضافة إلى الأموال المقترضة [1] .

[1] شاكر القروني، محاضرات في اقتصاد البنوك ،الدار الجامعية ، بدون طبعة ،1988،ص 54.

أما من جانب المفهوم الاقتصادي ، فإن البنك هو منشأة تتصب عملياتها الرئيسية على تجميع النقود الفائضة على حاجة الجمهور، أو منشآت الأعمال أو الدولة لغرض إقراضها للآخرين وفق أسس معنية أو استثمارها في أوراق مالية [1]

إن المؤسسات المالية هي مؤسسات اقتصادية متخصصة ، تعمل في إدارة الأموال حفظا وإقراضا أو بيعا وشراء ، فهي أماكن التقاء عرض الأموال بالطلب عليها، وتتضمن هذه المؤسسات البنوك وصناديق التوفير وبيوت الاستثمار وشركات وهيئات التأمين والبورصات [2].

الفرع الثاني : نشأة و تطور البنوك

أصل كلمة مصرف بكسر الراء في اللغة العربية مأخوذة من المصرف بمعني "بيع النقد بالنقد" ، ويقصد بها المكان الذي يتم فيه الصرف ، ويقابلها كلمة بنك ذات الأصل الأوروبي و المشتقة من الكلمة الايطالية (banco) التي تعني المنضدة أو الطاولة ، و سر هذه التسمية أن الصرافين كانوا يستعملون مناضد خشبية لممارسة أعمالهم في أسواق ، بيع و شراء العملات المختلفة، نشأة البنوك تعود بنا القرون ما قبل الميلاد ، و تطوره عبر الزمن مرورا بالقرون الوسطي ووصولا إلي عصرنا هذا [3].

[1] شاكر القروني، محاضرات في اقتصاد البنوك ، نفس المرجع السابق ،ص 54 .

[2] عبد الحق بوعتروس، الأنظمة البنكية و التقنيات المالية، جامعة التكوين المتواصل مركز قسنطينة، فرع : قانون العلاقات الاقتصادية الدولية، السنة الثالثة، الإرسال الأول، ص18 . غير منشورة .

[3] بوخالفة سارة ، بونعار نسيمة إجراءات منح القروض البنكية ،(مذكرة مقدمة لنيل شهادة الليسانس)، جامعة الجزائر ، 2004-2005 ، ص 06 ، غير منشورة .

2-1- القرون ما قبل الميلاد

تعود بداية العمليات المصرفية إلي عهد بابل " العراق في القديم" ، و هذا خلال القرن الرابع قبل الميلاد، في هذه الفترة بدأت العمليات التي نزولها البنوك المعاصرة اليوم كتبادل العملات و حفظ الودائع و منح القروض ،كما كانت المعابد أول المراكز البنكية آنذاك و التي عرفت باسم (Ephézid Delphes).

نجد في اليونان البنكي هو الراهب ، بينما في روما كان البهلوان (Trapézites) ، حيث عرفت تجارة البنوك حركية أقل خلال القرن 11 قبل الميلاد بسبب الجمهوريين، لأنها احتكرت من طرف طبقة من الشعب و هي الطبقة التي تأتي في الدرجة الثانية حسب النظام الاجتماعي في بلاد اليونان القديمة و الإمبراطورية الرومانية، فارس أو جابي الضرائب (رجل أعمال) ،لكن تحت سلطة ظهور البنوك الخاصة (argent are) عملوا علي مسك كتب الصندوق و إثبات كشوف الحسابات[1]

2-2-القرون الوسطي

بعد فترة من الركود بسب غزو الأجانب البر بار واختفاء التجار الكبار منع القرض بالفائدة ، ليعود نشاط البنوك من جديد خلال القرن11م تزامنا مع ميلاد جديد للتجارة من هنا طبقت أول

[1]نعيمة حداد و آخرون , دور الجهاز المصرفي في التنمية الاقتصادية (مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس) ، جامعة الجزائر , 2004_2005 ، ص 4 ، غير منشورة .

العمليات المصرفية من قبل اليهود ، الراهب أو الجندي لهيكل الربtemplier، وهم من أنشؤ موازنة سعر الصرف و المحاسبة المزدوجة ، كما طوروا تحركات الأموال لطن عدم أمن الطرقات أدي إلى نشأة كمبيالة الدفع (lettre de paiement) تجنبا للتحويل الفعال للعملة.

تأسس أول بنك حكومي في البندقية عام1157 ، تلاه بنك برشلونة عام 1410 ثم بنك ريالتو (Banco Della Pizza Rialto) عام 1587، ثم بنك أمستردام عام 1609 و يعتبر هذا البنك الأخير النموذج الذي احتذ ته معظم البنوك الأوروبية.

2-3-خلال القرن 18م

عرفت هذه الفترة و التي سميت بعصر النهضة تطورا ملحوظا للمقايضة، هذا ما منح دفعا و تحولا هاما للبنك، انه عصر كبار البنكيين مثل(Médicis, Fugger) حيث بينوا لنا ظهور الكمبيالة (السفتجة)، و هي عبارة عن ورقة تدفع عند الطلب (تقنية الحسم) .

أسسوا حقيقة مؤسسة بنكية في ميلان(Milan) ، فنيس(Venise)، و في جان، (Gène) أما في انجلترا فقد عرفوا تغير جذري خلال القرن 17 بسبب صياغ الأحياء (Londres) الذين قبلوا الإيداع العيني و درب استخدام الشيكات عام 1670 م .

2-4- خلال القرن19م

عرفت البنية البنكية تطورين هامين ،من جهة التطور الصناعي و التجاري و ظهور الشركات الكبرى أ برزت الحاجة إلي إنشاء بنوك ذات نفوذ مثلا في فرنسا فرع الحسم الفرنسي عام 1848م، قروض صناعية و تجارية عام 1959م ، قروض (Lyonnais) في عام 1863م .

و من جهة أخري إصدار ورقة البنك بدل النقود المعدنية، لتسحب شيئا فشيئا البنوك الخاصة عائد بنوك الإصدار[1].

الفرع الثالث : تصنيفات البنوك

تختلف الدول من حيث نظمها الاقتصادية، تبعا لذلك تختلف النظم المصرفية من دولة لأخرى ، ويتكون الجهاز المصرفي في أي دولة من الدول من عدد البنوك تختلف في أنواعها تبعا لتخصصاتها.

و من أهم أنواع هذه البنوك [2]

[1] خالد أمين عبد الله ، العمليات المصرفية ، دار وائل للنشر ، الإسكندرية، طبعة الثانية ، 2000 ، ص15

[2] محمد عبد الفتاح الصيرفي ، إدارة البنوك ، دار المناهج للنشر ، الأردن ، طبعة الأولى ، 2006 ، ص ، 30

1- البنك المركزي

له دور هام فهو يقوم بالإشراف على السياسة الائتمانية في الدولة، و يحدد حجم المعروض منها، و يراقب أعمال البنوك التجارية و يقوم بأعمال المستشار النقدي للدولة، ويحتفظ بحسابات لها و يسهل جميع عملياتها المصرفية.

2- البنوك التجارية

تقوم بقبول الودائع و توظيف النقود بأنواعها لمدة قصيرة لا تزيد في الغالب عن السنة و من أهم أعمالها: خصم الأوراق التجارية ، والتسليف بضمان أوراق مالية أو بضائع و فتح الاعتمادات.

3- بنوك الاستثمار

تقوم بتوظيف أموالها في المشروعات التجارية و الصناعية لأجل طويل، و الاشتراك في إنشاء شركات ، و إقراضها لمدة طويلة.

4- البنوك الإسلامية

تقوم بقبول الودائع تحت الطلب و الودائع لأجل مثل البنوك التجارية إلا أنها تختلف عن البنوك التجارية في طريقة توظيف الأموال ، حيث أن البنوك التجارية تعتبر الفائدة أساس التعامل ، في حين أن البنوك الإسلامية تعتمد على المضاربة الإسلامية (المشاركة) في توظيف أموالها و يعتبر هذا البنك من البنوك التجارية بالنظر إلى الطبيعة الغالبة للنشاط الذي يزاوله.

5- البنوك المتخصصة (غير التجارية)[1]

تعتمد هذه البنوك على مصادرها الداخلية في القيام بوظائفها حيث تعتمد في تمويل أنشطتها التي تتخصص فيها على مواردها الذاتية ، هذا و يمكن تقسيم البنوك المتخصصة من حيث عمليات التمويل التي تقوم بها إلى الأنواع التالية :

أ- البنوك الصناعية

تقوم بتقديم السلف و القروض و مساعدة الصناع للقيام بأعمالها على أتم وجه ورفع مستوى الصناعة و المساهمة في إنشاء شركات صناعية.

[1] محمد عبد الفتاح الصيرفي ، إدارة البنوك ، مرجع سابق ، ص 32

ب- البنوك الزراعية

تقوم هذه البنوك بمنح سلف للمزارعين لمدة قصيرة بضمان المحاصيل للقيام بأعمال الزراعة ، و قد قامت هذه البنوك لحماية صغار المزارعين من استغلال المرابين.

ج- البنوك العقارية

توظف أموالها في منح قروض ذات أجال مقابل رهن عقاري بضمان أراض زراعية و ذلك لاستصلاح الأراضي أو بناء عقارات.

د- بنوك الادخار

تقوم بإقراض المشتركين في رأسمالها بفوائد متعادلة .

المطلب الثاني : ماهية البنوك التجارية

الفرع الأول: تعريف البنوك التجارية و خصائصها .

يوجد عدة تعاريف للبنوك التجارية من بينها ما يلي :

التعريف الأول

تعرف البنوك التجارية على أنها "تلك المؤسسات المالية التي تقوم بالوساطة المالية حيث يتمثل نشاطها الأساسي في تلقي الودائع الجارية للعائلات و المؤسسات و السلطات العمومية و هو ما يمنحها القدرة على إنشاء النقود ، بالإضافة إلى منح القروض و خصم الأوراق التجارية"[1]

التعريف الثاني

كما يعرفها بعض الاقتصاديون على أنها بنوك الودائع على اعتبار إن أهم أعمال هذه البنوك هو التعامل عن طريق الائتمان بنوعيه ،و تقبل ودائع تحت الطلب و الحسابات الجارية ،ما يؤدي إلى خلق النقود، كما أنها تقوم بمنح القروض (قصيرة ، متوسطة ، طويلة الأجل) للتجار و الفلاحين و الصناعيين بضمانات مختلفة"[2]

[1] الطاهر لطرش ، تقنيات البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، طبعة الرابعة ، 2001، ص12 .

[2] - فتيحة بن عثمان و آخرون ، الإدارة المصرفية في البنوك التجارية ، (مذكرة لنيل شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية) ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، 2003 ، ص 17 ، غير منشورة.

التعريف الثالث

البنوك التجارية هي " المؤسسات أو المنشآت الائتمانية التي تقوم بحفظ النقود المودعة لديها بصفة أمانة قابلة للسحب عند الطلب أو بعد اجل قصير مع منح الائتمان قصير الأجل"[1]

ومن خلال هذه التعارف يمكن القول أن المعاملات النقدية في البنك التجاري يتركز على ما يلي :

تلقي الودائع. – خصم الأوراق التجارية. – منح القروض. – شراء و بيع العملات الأجنبية – بيع الأوراق المالية و خصم الكمبيالات و قبولها.

خصائص البنوك التجارية

يمكن دراسة خصائص البنوك التجارية تبعا لعدة معايير: من حيث حجم البنك ،من حيث السوق الذي يخدمه البنك ،من حيث التنظيمات الإدارية المختلفة التي يتبناها البنك...الخ . وفي هذا الدراسة سنقوم بالتركيز على الخصائص التالية والتي نراها أكثر دقة وشمولية.[2]

[1] محمد مصطفى السنهوري ، إدارة البنوك التجارية ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ،طبعة الأولى، 2013 ،ص34 .

[2] عبد الحفيظ مولاي عمار، كبار بشير ، تقييم أداء البنوك التجارية ، (مذكرة لنيل شهادة الليسانس) ، جامعة الجزائر، 2004-2005 ، ص5 ، غير منشورة.

- **تتأثر البنوك التجارية برقابة البنك المركزي ولا تؤثر عليه**

يمارس البنك المركزي رقابته على المصارف من خلال جهاز مكلف بذلك ،في حين أن البنوك التجارية مجتمعة لا يمكنها أن تمارس أية رقابة أو تأثير على البنك المركزي.

- **كون البنوك التجارية متعددة**

تتعدد البنوك التجارية وتتنوع تبعا لحاجات السوق الائتمانية في الوطن غير أن البنك المركزي يبقى واحدا، غير أن تعدد البنوك التجارية في الاقتصاديات الرأسمالية المعاصرة لا يمنع من ملاحظة الاتجاه العام نحو التركز وتحقيق نوع من التفاهم والتحالفات الإستراتيجية ،هذا التركز من شأنه خلق وحدات مصرفية ضخمة قادرة على التمويل الواسع والسيطرة شبه

الاحتكارية على أسواق النقد والمال غير أن هذا التركز لم يصل بعد إلى مرحلة نتصور فيها وجود بنك تجاري واحد في بلد ما.

- **الاختلاف في طريقة إصدار النقود مع البنك المركزي**

تختلف النقود المصرفية التي تصدرها البنوك التجارية عن النقود القانونية التي يصدرها البنك المركزي ،فالأولى إبراءيه وغير نهائية ،والثانية إبراءيه نهائية بقوة التشريع. وتتماثل النقود القانونية في قيمتها "المطلقة" بصرف النظر عن اختلاف الزمان والمكان. والنقود القانونية تخاطب كافة القطاعات في حين أن النقود المصرفية تخاطب القطاع الاقتصادي.

الفرع الثاني: أهداف البنوك التجارية

تهدف البنوك التجارية إلى تحقيق الأهداف التالية:

1- تعظيم الربح

فإذا ما زادت إيرادات البنك بنسبة معينة، ترتب على ذلك زيادة الأرباح بنسبة أكبر والعكس صحيح. بل قد تتحول أرباح البنك إلى خسائر. وقد يقتضي من إدارة البنك ضرورة السعي لزيادة الإيرادات وتجنب حدوث انخفاض فيها.

2- توفير السيولة

أن يكون البنك مستعدا لتلبية احتياجات المقروضين في الوقت المناسب من الوفاء بالودائع التي تستحق عند الطلب. فإنه مجرد إشاعة عن عدم توفر سيولة كافية لدى البنك كفيلة بأن تزعزع ثقة المودعين وتدفعهم لسحب ودائعهم مما قد يعرض البنك للإفلاس.[1]

3- تحقيق الأمان

يتسم رأس مال البنك التجاري بالصغر. وهذا يعني صغر حافة الأمان ،بالنسبة للمودعين الذين يعتمد البنك على أموالهم كمصدر للاستثمار فالبنك لا يستطيع أن يستوعب خسائر تزيد

[1] بن عيسى , البنوك و دورها في منح القروض , المكتبة الإلكترونية- www.souforun.com/nk/ // : http , 25 مارس 2014 ، على الساعة 17:25.

عن قيمة رأس المال فإذا زادت الخسائر عن ذلك ،فقد تلتهم جزء من أموال المودعين. والنتيجة تكون إعلان إفلاس البنك.

الفرع الثالث: أنواع البنوك التجارية

تنقسم البنوك التجارية إلى أنواع متعددة طبقا للزاوية التي يتم من خلالها النظر إلى البنوك و ذلك على النحو التالي:[1]

أولا : من حيث نشاطها و مدى تغطيتها للمناطق الجغرافية

1- البنوك التجارية العامة

تعود ملكية هذه البنوك إلى الدولة و تعتبر من المؤسسات العامة للدولة ، المؤسسات العامة .

2- البنوك التجارية المحلية

يقصد بها تلك البنوك التي يقصر نشاطها على منطقة جغرافية محدودة نسبية مثل المدينة الولاية معينة أو مدينة أو ولاية أو إقليم محدد.

[1] - محمد عبد الفتاح الصيرفي ، ادارة البنوك , المرجع السابق ،ص،ص،32 ،34.

ثانيا: من حيث عدد الفروع

1-البنوك ذات الفروع

هي بنوك تتخذ في الغالب شكل الشركات المساهمة كشكل قانوني و لها فروع متعددة تغطي أغلب أنحاء الدولة ،ولا سيما الأماكن الهامة و تتبع اللامركزية في تسيير أمورها حيث يترك للفرع تدبير شؤونه ، فلا يرجع للمركز الرئيسي للبنك إلا في فيما يتعلق بالأمور الهامة التي ينص عليها في لائحة البنك.

2- بنوك السلاسل

هي عبارة عن سلسلة من البنوك نشأت نتيجة لنمو حجم البنوك التجارية ، وزيادة حجم نشاطها و اتساع نطاق أعمالها و تتكون السلسلة من عدة فروع منفصلة عن بعضها إداريا ، ولكن يشرف عليها مركز رئيسي واحد يقوم برسم السياسات العامة التي تلتزم مختلف وحدات السلسلة بها.

3- بنوك المجموعات

و هي تأخذ شكل شركة قابضة تدير مجموعة من الشريكات التبعة التي تعمل في النشاط المصرفي ، حيث تقوم بالإشراف على الشركات التابعة و تضع لها السياسات العامة بينما تترك لها تنفيد هده السياسات بشكل لا مركزي.

4-البنوك الفردية

تقوم هذه البنوك على ما يتمتع أصحابها من ثقة ، و بطبيعة الحال فإنها منشأة فردية تكون محدودة رأس المال ، ولذلك فهي سوف تتعامل في المجالات – قصيرة الأجل – ثم توظيف الأموال في الأوراق المالية و الأوراق التجارية المخصومة ، وغير ذلك من الأصول عالية السيولة و التي تحويلها إلى نقود بسرعة و بدون خسائر.

5-البنوك المحلية

و هي بنوك تغطي منطقة جغرافية محددة كمدينة أو ولاية و تخضع هذه البنوك للقوانين الخاصة بالمنطقة التي تعمل بها ، كذلك فهي تتفاعل مع البيئة التي توجد بها و تعمل على تقديم الخدمات المصرفية التي تناسبها.

خلاصة المبحث الأول :

نستطيع القول من خلال هذا المبحث أن البنوك التجارية عبارة عن وسيط مالي بين المودعين أصحاب المدخرات و المحتاجين للتمويل من أصحاب المشاريع ، هذه الوساطة هي أساس وجودها ، حيث يمكن من خلال هذه الأخيرة أن تعطي خاصية أساسية من خصائصه وهي خلق النقود مما يسمح له بأداء وظائفه في عمليات منح القروض ،حيث يسعى من وراء هذه الوساطة إلى تعظيم الربح و توفير السيولة و تحقيق الأمان .

المبحث الثاني : واقع البنوك العمومية في ظل قانون للنقد و القرض 10/90

لقد تناولنا في المبحث الذي سبق عن أهم أنواع البنوك التجارية ونجد من بين هذه الأنواع البنوك العامة و التي تعود ملكيتها إلى الدولة و تعتبر من أهم المؤسسات العامة للدولة ،حيث لا تختلف مهامها و وظائفها عن البنوك الأخرى.

المطلب الأول : تعريف البنوك التجارية العمومية و وظائفها

الفرع الأول : تعريف البنوك العمومية

ويقصد بها تلك البنوك التي يقع مركزها الرئيسي في العاصمة أو في إحدى المدن الكبرى و تباشر نشاطها من خلال فروع أو مكاتب على مستوى الدولة أو خارجها . و تقوم هذه البنوك بكافة الأعمال التقليدية للبنوك التجارية ، و تمنح الائتمان – قصير و متوسط الأجل – كذلك فهي تباشر كافة مجالات الصرف الأجنبي و تمويل التجارة الخارجية"[1]

الثاني: وظائف البنوك العمومية الفرع

تقوم هذه البنوك بعدة وظائف منها النقدية و منها الغير النقدية ، و يمكن تقسيم هذه الوظائف إلي تقليدية –كلاسيكية– وأخري حديثة[2]

[1] محمد عبد الفتاح الصيرفي ، ادارة البنوك , المرجع السابق ،ص32

[2] سارة بوخالفة ، نسيمة نعارة ،سياسة وإجراءات منح القروض البنكية ،مرجع سابق ، ص،ص، 06،05،

أولا : الوظائف التقليدية

- فتح الحسابات الجارية وقبول الودائع علي اختلاف أنواعها (تحت الطلب . و إدخار . و لأجل . وخاضعة للإشعار).

- تشغيل موارد البنك مع مراعاة مبدأ التوفيق بين السيولة و الربحية و الضمان أو الأمن و من أهم أشكال التشغيل و الاستثمار ما يلي:

1- منح القروض و السلف المختلفة و فتح الحسابات الجارية المدينة.

2- تحصيل الوراق التجارية و خصمها و التسبيق بضمانه.

3- التعامل بالأوراق المالية من أسهم و السندات بيعا و شراء لمحفظتها أو لمصلحة عملائها.

4- تمويل التجارة الخارجية من خلال فتح الاعتمادات المستندية.

5 - تقديم الكفالات و خطابات الضمان للعملاء.

6- التعامل بالعملات الأجنبية بيعا و شراء و الشيكات السياحية و الحوالات ت الداخلية منها و الخارجية.

7- تحصيل الشيكات المحلية عن طريق غرفة المقاصة، و صرف الشيكات المسحوبة عليها.

8- المساهمة في إصدار أسهم و سندات شركات المساهمة.

9- تأجير الخزائن الآمنة لعملائها لحفظ المجوهرات و المستندات و الأشياء الثمينة.

ثانيا : الوظائف الحديثة

1- إدارة الأعمال و ممتلكات العملاء و تقديم الاستشارات الاقتصادية و المالية أهم من خلال دائرة مختصة هي(Trust Département) .

2- تمويل الإسكان الشخصي من خلال الإقراض العقاري و مما يجدر ذكره أن لكل بنك سقف محدد للإقراض في هذا المجال يجب أن لا يتجاوزه.

3- المساهمة في خطط التنمية الاقتصادية و هذا يتجاوز بنك الإقراض لأجال قصيرة إلي الإقراض لأجال متوسطة و طويلة الأجل نسبيا.

و يضاف إلي هاتين المجموعتين من الوظائف الرئيسية للمصارف في المجتمعات التي تأخذ بمبدأ التخطيط المركزي للاقتصاد (الاقتصاد الموجه) وظائف أخري أهمها:

أ- وظيفة التوزيع

في المجتمعات ذات التخطيط الاقتصادي المركزي يتم توزيع كافة الأموال اللازمة للإنتاج و المتولدة من مصادر خارجة عن المشروع نفسه عن طريق المصرف ، و يتم ذلك عادة بالطرق الائتمانية و لا توجد أي مؤسسة أخري غير المصارف تزاول هذا النشاط في ظل ذلك النظام.

ب- وظيفة الإشراف و الرقابة

تتولي المصارف في المجتمعات ذات التخطيط المركزي عملية توجيه الأموال المتداولة التي استخدمتها مع متابعة هذه الأموال للتأكد من أنها تستخدم فيما رصدت له من أغراض، وللتأكد من مدى ما حققه استخدامها من أهداف محددة مسبقا للمشروعات التي استخدمتها.

المطلب الثاني: إصدار قانون النقد و القرض 1990

يعتبر قانون 90_10 المتعلق بالنقد و القرض نصا تشريعيا يعكس بحق الاعتراف بأهمية المكانة التي يجب أن يكون عليها النظام المصرفي ،و يعتبر من القوانين و التشريعات الأساسية لإصلاحات ،بالإضافة إلى انه احد أهم الأفكار التي جاء بها قانون 1986 و 1988 فقد حمل أفكار جديدة فيما يتعلق بالتنظيم المصرفي و أدائه.

الفرع الأول: تعريف قانون النقد و القرض

إن كل الجهود المبذولة لإصلاح و إنعاش النظام المصرفي الجزائري لم تنعكس إيجابا على الاقتصاد الوطني ، مما جعل السلطات تعزز أكثر فكرة إصلاح الجهاز المصرفي في التسعينات ، و ذلك من خلال قانون النقد و القرض رغم أنها تواجدت في ظروف صعبة نوعا

ما إلا أن الاهتمامات المبرمجة انصبت على النظام النقدي بالدرجة الأولى فقد جاء هدا القانون من اجل ما يلي[1]:

1- تحرير المصارف التجارية من كل القيود الإدارية و تركيز السلطة في بنك الجزائر و مجلس النقد و القرض .

2- فتح المجال لإنشاء مصارف خاصة ،خصوصا وان الجزائر نحو اقتصاد السوق .

3- إدخال العقلانية الاقتصادية على مستوى المصارف و المؤسسة بالإضافة إلى السوق.

4- إعطاء البنك المركزي استقلاليته.

5- إزالة كل العراقيل أمام الاستثمار الأجنبي.

الفرع الثاني: أهداف قانون النقد و القرض :

لقد جاء قانون النقد و القرض ليكرس أنماطا جديدة على المصارف لكي يتماشى مع التطورات العالمية و جاء ليعطي نفسا جديدا لبنك الجزائر من خلال الوظائف التي حددت له ،ولعل أهم و أبعاد هدا القانون تتمثل في ما يلي :

[1] عادل هبال إشكالية القروض ، المصرفية المتعثرة ، (رسالة ماجستير)، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير ، جامعة الجزائر ، 2012-2011 ، ص ، 128 ، غير منشورة .

1-إنشاء نظام مصرفي يعتمد على القواعد التقليدية في تمويل الاقتصاد الوطني ليحرر الخزينة من عبء منح الائتمان و يرجع دورها كصندوق للدولة.

2-إرسال قواعد اقتصاد السوق لتطوير عملية تخصيص الموارد.

3-خلق علاقة جديدة بين الجهاز المصرفي و المؤسسات العمومية القائمة عال أساس الاستقلالية التجارية و التعاقدية في ظل جو تنافسي .

4-جلب المستثمر الأجنبي و تشجيعه بإجراءات مسهلة و تمهيد الأرضية القانونية للاستثمار بصدور و إنشاء سوق مالية .

الفرع الثالث : مبادئ قانون النقد و القرض

يعتبر قانون النقد و القرض من أهم القوانين الصادرة بشان التنظيم وإصلاح الجهاز المصرفي ،حيث أنه حقق قفزة نوعية في تجسيد الإصلاحات الاقتصادية التي تبنتها الجزائر للانتقال إلى اقتصاد السوق ،فقد حمل أفكار جديدة فيما يتعلق بالتنظيم المصرفي و أدائه ،و يكن توضيح المبادئ الأساسية لقانون النقد و القرض كما يلي:

1- الفصل بين الدائرة النقدية و الدائرة الحقيقة

معنى ذلك أن القرارات النقدية لم تعد تتخذ تبعا للقرارات المتخذة على أساس كمي من طرف هيئة التخطيط و لكن على أساس أهداف نقدية تحددها السلطة النقدية ، و يمكن ويمكن بذلك تحقيق مجموعة من الأهداف من بينها :

- ✓ استعادة البنك المركزي لدوره على رأس النظام النقدي ، و المسؤول الأول عن تسيير السياسة النقدية .
- ✓ استعادة الدينار لوظائفه التقليدية و توحيد استعمالاته داخليا بين المؤسسات العمومية و المؤسسات الخاصة .
- ✓ تحريك السوق النقدي و تنشيطها ، واحتلال السياسة النقدية لمكانتها كوسيلة من و سائل الضبط الاقتصادية .
- ✓ خلق وضع و منح النقود يقوم على شروط غير تمييزية على حساب المؤسسات العامة و الخاصة .

2- الفصل بين الدائرة النقدية و لدائرة ميزانية الدولة

نظرا للدور الذي كانت تلعبه الخزينة في توفير الموارد اللازمة لتمويل عجز الميزانية عن طريق اللجوء للإصدار النقدي ، حيث أصبحت غير حرة في اللجوء إلى هذه الطريقة لتمويل

عجزها ، فأصبح تمويل الخزينة قائما على بعض القواعد ، وقد سمح هذا المبدأ بتحقيق الأهداف التالية:

- ✓ استقلالية البنك المركزي عن الدور المتعاظم للخزينة .
- ✓ تقليص ديون الخزينة اتجاه البنك المركزي و تسديد الديون المتراكمة عليها.
- ✓ تراجع التزامات الخزينة عن تمويل الاقتصاد .

3- إنشاء سلطة نقدية وحيدة مستقلة

حيث أقصي قانون الجزئية من تمويل استثمارات المؤسسات العمومية ليبقى دور الجزئية متمثل في تمويل الاستثمارات الإستراتيجية المخططة من الدولة لهذا أصبح النظام المصرفي هو المسؤول عن منح القروض في إطار مهامه التقليدية و يسمح الفصل بين هاتين الدائرتين لتحقيق الأهداف التالية :

- ✓ استعادة المصارف و المؤسسات المالية لوظائفها التقليدية وخاصة تلك المتمثلة في منح القروض .
- ✓ أصبح توزيع القروض لا يخضع إلى قواعد إدارية وإنما يرتكز أساسا على مفهوم الجدوى الاقتصادية للمشاريع .

4- وضع نظام مصرفي على مستويين

إنشاء سلطة نقدية وحيدة مستقلة من أجل ضمان انسجام السياسة النقدية من جهة ومن جهة ثانية لضمان تنفيذ هذه السياسة لتحقيق الأهداف النقدية و تتمثل السلطة النقدية في مجلس النقد و القرض .

5- الفصل بين دائرة ميزانية الدولة و دائرة القرض

وضع هذا القانون في النظام المصرفي على مستويين و ذلك للتمييز بين نشاط البنك المركزي كسلطة نقدية ونشاط المصارف التجارية كمقدمة للقروض و بذلك أصبح البنك المركزي بنك للبنوك فيراقب نشاطاتها و يتابع عملياتها [1]

المطلب الثالث : هيئات الرقابة في النظام المصرفي وآليات عمل البنوك العمومية في إطار قانون النقد و القرض

الفرع الأول : هيئات الرقابة في النظام المصرفي

إن التنظيم الجديد للجهاز المصرفي الجزائري الذي فتح المجال أمام المبادرة الخاصة و الأجنبية و الذي يعتمد على قواعد السوق ،يتطلب أن تكون للسلطة النقدية آليات و هيئات

[1] الطاهر لطرش ، تقنيات البنوك، مرجع سابق ، ص 197 .

للرقابة على هذا النظام حتى يكون عمله منسجما مع القوانين و يستجيب لشروط حفظ الأموال التي تعود في غالبيتها إلى الغير حيث أن هناك عدة هيئات رقابية أنشأت و تتمثل في :

- **اللجنة المصرفية** : إن قانون 10/90 منح لهذه اللجنة الحق في القيام بجملة من التحريات حول تسيير و تنظيم المصارف وفقا لشروط يحددها بنك الجزائر.

- **مركزية المخاطر** : من أجل التقليل من المخاطر أسس قانون النقد و القرض في مادته 160 هيئة تقوم بتجميع المعلومات سميت مركز المخاطر حيث لا يمكن لأي هيئة مالية أن تمنح قروضا ذات مخاطر لأي زبون جديد إلا بعد استشارتها .

- **مركزية عوارض الدفع** : قام بنك الجزائر بموجب النظام رقم 92-02 المؤرخ بتاريخ 22 مارس 1992 بإنشاء مركزية لعوارض الدفع وفرض على كل الوساطة المالية الانضمام إلى المركزية و تقديم كل المعلومات الضرورية .

تعتبر المركزية بمثابة وسيلة احتياط ضد وقوع المخاطر المرتبطة بالقروض التي تواجه الهيئات المالية حيث تقوم بنشر قوائم عوارض الدفع وما يمكن أن ينجم عنها من تبعات و ذلك بطريقة دورية و تبليغها إلى الوسطاء الماليين والى أي سلطة أخرى .

- **جهاز مكافحة إصدار الشيكات بدون مؤونة** : أنشئ هذا الجهاز بموجب النظام

رقم 29-03 المؤرخ بتاريخ 22 مارس 1992 المتعلق بالوقاية من إصدار شيكات بدون مؤونة حيث جاء هذا الجهاز من أجل تجميع المعلومات المرتبطة بعوارض دفع الشيكات لعدم كفاية الرصيد ، كما يهدف إلى تطهير الجهاز المصرفي من المعاملات التي تنطوي على عناصر الغش وخلق قواعد للتعامل المالي يقوم على أساس الثقة .

الفرع الثاني : آليات عمل البنوك العمومية في إطار قانون النقد و القرض

أدخل قانون النقد و القرض إصلاحات جديدة و التي تتكيف مع آليات السوق و تسمح للمصارف بتأدية مهامها و وظائفها الحقيقية و المتمثلة في الوساطة المالية ،و المخاطر المصرفية و حتى التسويق المصرفي معتمدة في ذلك على إجراءات و أدوات جديدة في تسيير القرض و التي تتكيف مع إستراتيجية التحول نحو اقتصاد السوق.

مهام المصارف و المؤسسات المالية

جاء قانون النقد و القرض بإصلاحات أساسية على مستوى أداء المصارف العمومية ،وبموجب هده الإصلاحات ، استعادت هده الخيرة مهامها الأساسية و التقليدية ، فقد اختفت خاصية التخصص المصرفي ، و أصبحت لها مرونة في تعبئة الموارد التي تراها مناسبة في منح القروض وفق قواعد تجارية.

وأهم ما يميز هده الإصلاحات ،أصبحت المصارف العمومية هي المؤسسات الرئيسية المكلفة بجمع الأموال و توزيع القروض كما أنها تقوم بعمليات تمويل الاستثمار ،وقد وفر هدا الوضع الجديد للمصارف العمومية ظروفا جديدة من أجل تطوير إمكانياتها و وسائلها في اتجاه تحسين أدائها سواء فيما يخص تعبئة الأموال و تخصصها ،و لا يتم دلك إلا بتطوير

الإبداعات المتعلقة بوسائل الدفع و تنويعها ،بحيث يسمح بتقليص دور التداول النقدي كأداة رئيسية في المعاملات المصرفية [1]

المطلب الرابع : الإصلاحات الجديدة لقانون النقد و القرض

يعتبر قانون النقد و القرض من بين الإصلاحات الأساسية في النظام المصرفي الجزائري إلا أنه عند تطبيقه بدأ عليه بعض الثغرات القانونية وللقضاء عليها قامت السلطة الجزائرية بإجراء تعديل لهذا القانون حيث عرف ثلاث تعديلات وهي .

أولا : الإصلاح المصرفي لسنة 2001

وذلك بموجب الأمر 01/01 المؤرخ في فيفري 2001 حيث مس هذا التعديل التمييز بين إدارة بنك الجزائر الذي يشرف على إدارة شؤون البنك المركزي و ذلك في الحدود التي ينص

[1] الطاهر لطرش , تقنيات البنوك , المرجع السابق . ص200

عليها القانون ،ومجلس النقد و القرض الذي يتولى أداء دور السلطة النقدية و يتخلى عن دوره كمجلس إدارة .

ثانيا : إصلاح المصرفي لسنة 2003

جاء هذا التعديل بموجب الأمر رقم 11/03 المؤرخ بتاريخ 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد و القرض ، وكان تعديلا شاملا في مجال تحصيل الديون المتعثرة خصوصا المادتين 121-124 منه خصوصا بعد فضائح إفلاس بنك الخليفة و البنك الصناعي و التجاري الذي تبين بعدها ضعف بنك الجزائر فيما يخص الرقابة و الإشراف و تمثل التعديل أساسا في الفصل بين المجلس الإدارة و مجلس النقد و القرض فيما يخص الهيكل التنظيمي و توسعت الإصلاحات حيث نصت المادة 62 من الأمر 11/03 على " تحديد السياسة النقدية و الإشراف عليها و متابعتها و تقييمها ، ولهذا الغرض يجدد المجلس الأهداف النقدية لاسيما في ما يتصل بتطور المجاميع النقدية و القرضية و يحدد استخدام النقد و كذا وضع قواعد الوقاية في السوق النقد و يتأكد من نشر المعلومات في السوق ترمي إلى تفادي مخاطر الاختلال " [1]

وذلك بالإضافة إلى " حماية زبائن البنوك و كذا المؤسسات المالية لاسيما في مجال العمليات مع هؤلاء الزبائن " [2]

[1]-[2] المادة 62 من الأمر 11/03 .

ثالثا : تعديل لسنة 2010

بموجب الأمر رقم 04/10 المؤرخ في 26 أوت 2010 حيث مس هذا التعديل توضيح صلاحيات بنك الجزائر بأنه " معني دفع الضرائب " ويتولى إعداد ميزان المدفوعات و السهر على السير الحسن لنظم الدفع و فعاليتها و سلامتها .

و حسب المادة 111 من قانون 10/90 فإن " الأموال المتلقاة من الجمهور كل الأموال التي يتم تلقيها من الغير و لاسيما على شكل ودائع مع اشتراط إعادتها بعد حق استعمالها " .[1]و تعني عملية الإقراض كل عمل يقوم بموجبه بنك معين بوضع أموال تحت تصرف شخص ، ويعد بمنحها له ويلزم بضمانه ومن بين أنواع هذه القروض الائتمان الإيجاري .أما وسائل الدفع فهي " جميع الوسائل التي تسمح بتحويل و نقل الأموال مهما كان شكلها أو أسلوبها التقني المستعمل " [2]

خلاصة المبحث الثاني

يمكننا أن نستخلص من خلال هذا المبحث أن عمليات و وظائف البنوك العمومية لا تختلف عن البنوك الأخرى وأن قانون النقد و القرض(90-10) الذي جاء من أجل إنعاش النظام المصرفي الجزائري من خلال جلب المستثمرين عبر الإصلاحات التي مست مختلف

[1]- [2]الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية بتاريخ 2000/05/08

مهام البنوك حيث استطاعت أن تسترجع دورها الأساسي المتمثل في الوساطة المالية كما يساهم في استعادة المصارف العمومية لمهامها الأساسية حيث أصبحت هذه الأخيرة هي المؤسسات الرئيسية المتكفلة بجمع الأموال و توزيع القروض.

المبحث الثالث: مفهوم القروض وطرق إدارتها في البنوك العمومية

يعتبر التمويل عن طريق القروض عنصرا أساسيا لتحقيق الأهداف المسطرة لكل سياسة اقتصادية فبدون المال والوسائل النقدية لا يمكن الحصول على مستلزمات الإنتاج التي تتحول من رأس مال نقدي إلى رأس مال منتج.

المطلب الأول :القروض المصرفية

الفرع الأول : تعريف القروض

يلعب القرض دورا حاسما ومهما في التطور الاقتصادي للبلاد لأنه الوسيلة المناسبة لتزويد الأفراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالأموال اللازمة ، ونظرا لتعدد و اختلاف تعريفات القرض المقدمة من طرف الاقتصاديين منها .

التعريف الأول

كلمة قرض (Crédit) أصلها كلمة لاتينية (Créddo) والتي هي اندماج لكلمتين (Crèd) وتعني الثقة باللغة السنسكريتية و (Do) تعني أضع باللغة اللاتينية .

وعليه لمصطلح أضع الثقة والتي تعتبر أساس كل قرار في منح القروض [1]

التعريف الثاني

مبادلة قيمة حاضرة بقيمة آجلة ومثال ذلك المقرض الذي يقدم للمقترض مبلغها من المال فهو يبادله قيمة حاضرة على أمل الحصول على قيمة آجلة عند سداد قيمة مبلغ القرض في الموعد المستقبلي المتفق عليه [2]

التعريف الثالث

القرض هو أساس نشاط كل البنوك والمؤسسات المالية فهو فعل الثقة بين الطرفين (المقرض والمقترض) ويتضمن تقديم أموال مقابل وعد بتسديد مع فائدة معينة تراعي مدة المخاطر وبالتالي فكل قرض يتضمن عنصرين الثقة والفجوة الزمنية 3

[1] دعاء محمد زايدة .، التسهيلات الائتمانية المتعثرة في الجهاز المصرفي الفلسطيني ، (رسالة ماجستير)، كلية التجارة بالجامعة الإسلامية غزة ، 2006 ،ص 23 ، غير منشورة.

[2] عبد المعطي رضا رشيد محفوظ أحمد جودة ، إدارة الائتمان ، دار وائل للنشر ، الأردن ، الطبعة الأولى ، 1999 ، ص 31 .

[3] سهلاوي ربيعة ،سهلاوي مريم ، دور القروض المصرفية في تحقيق ربحية البنوك التجارية ، (مذكرة تخرج لنيل شهادة الليسانس) ، كلية العلوم الاقتصادية ، المدية ، 2005-2006 ، ص 29 ، غير منشورة.

وعليه من خلال كل تلك التعريفات نستنتج أن القرض هو الثقة التي يمنحها البنك التجاري لشخص ما حين يضع تحت تصرفه مبلغا من النقود أو يكلفه فيه لفترة محددة يتفق عليها بين الطرفين ويقوم المقترض عند انتهائها بالوفاء بالتزامه وذلك لقاء عائد معين يحصل عليه البنك من المقترض متمثلا في الفوائد والعمولات مع وجود ضمان يضمن للبنك استرداد أمواله إذا ما توقف الزبون عن السداد.

الفرع الثاني :أنواع القروض

تختلف القروض على حسب آجالها وحسب طبيعة المقترضين وكذا الأغراض التي تستخدم فيها والضمانات المقدمة .وعليه سنتطرق إلى هذه الأنواع في التصنيف.

أولا : تقسيم القروض بحسب الآجال: تصنف حسب المعيار إلى :[1]

قروض قصيرة الأجل :

تعتبر هذه القروض من أهم وأفضل توظيف للأموال في البنوك ولا تزيد في العادة آجالها عن سنة واحدة ، عمليا تجدد هذه القروض دوريا وبتاريخ الاستحقاق مما يقلل الفرق ما بين القروض قصيرة ومتوسطة الأجل خاصة تلك التي تجدد سنويا تتوقف البنوك عن تقديم هذه القروض إذا وجدت أية معلومات تشير إلى تعثر نشاط المتعامل .

[1] سهلاوي ربيع , سهلاوي مريم , دور القروض المصرفية و تحقيق ربحية البنوك التجارية , المرجع نفسه ص29 .

قروض متوسطة الأجل :

تتراوح آجال هذا النوع من القروض ما بين سنة وخمس سنوات تمنح عادة لتمويل المشاريع الاستثمارية المتعددة ويحدد لها برنامج سداد يرتبط بحجم التدفقات المالية والمتوقعة للمشروع عادة ما تسدد هذه القروض على دفعات متساوية أو بدفعة واحدة ، أو متساوية عدا الدفعة الأخيرة التي تكون أكبر أو أصغر من الدفعات السابقة .

قروض طويلة الأجل

تتزايد آجالها عن خمس سنوات لتصل إلى 15 سنة تستخدم هذه القروض عادة في تطوير المشروعات أو تمويل مشروعات جديدة و بالنسبة لمعدلات الفائدة على هذا النوع من القروض فهي مرتفعة نسبيا إذا ما قيست بقصيرة الأجل و ذلك لغرض حمايتها من تقلبات أسعار الفائدة وذلك لطول مدتها .

ثانيا : تقسيم القرض حسب الضمان [1]

1- قروض مضمونة: وهي التي تقدم مقابلها ضمانات شخصية أو عينية وتنقسم إلى :

قروض بضمان شخصي

ويعتمد فيها البنك على مكانة المركز المالي للعميل وتمنح دون ضمان عيني .

[1] عبد المطلب عبد الحميد ، البنوك الشاملة عملياتها و إدارتها ، الدار الجامعية للنشر ، الإسكندرية ، 2000 ، ص 116.

قروض بضمان عيني

هي وجوب تقديم أشياء مادية على سبيل الرهن الذي يضمن تسديد الدين في الأجل . وتتمثل أشكاله في قروض بضمان أوراق تجارية (كمبيالة)، قروض بضمان الأوراق مالية (أسهم و سندات) ، قروض بضمان المعادن (الذهب) ، و قروض بضمان العقارات (الأراضي).

2- قروض غير مضمونة

ويكتفي فيها بوعد المقترض بالدفع إذا لا يقدم عنها أي أصل عيني أو ضمان شخصي لرجوع إليه في حالة عدم الوفاء بالقرض, يمنح هذا النوع من القرض بعد التحقق من المركز الائتماني للعميل ومن مقدرته على التسديد في الوقت المحدد وهذا يتطلب مصادر الوفاء وتحليل قوائم التشغيل والقوائم المالية.

ثالثا: تقسيم القروض بحسب الغرض [1]

1- قروض استهلاكية

ويستخدم في الحصول على سلع استهلاكية أو لدفع مصروفات مفاجئة لا يمكن لدخل الحالي للمقترض مواجهتها ويتم سدادها في دخل المقترض في المستقبل أو تصفية لبعض ممتلكاته ويقدم ضمانات لها مثل رهن عقاري، أوراق مالية... الخ.

2- قروض إنتاجية

هي التي تمنح بهدف تكوين الأصول الثابتة للمشروع كما تستخدم في تدعيم الطاقات الإنتاجية لها عن طريق تمويل شراء مهمات المصنع والمواد الخام اللازمة للإنتاج ومن هذه القروض ما يستخدم في تمويل تكوين مشروعات التنمية الاقتصادية في المجتمع وتتوافر في

هذه القروض السيولة الذاتية حيث أن دخل المقترض يرتفع نتيجة بيع منتجاته الناتجة عن زيادة أصوله الثابتة و استخدامها في ذلك ، وبالتالي يمكن تجنيب جزء من الدخل والأرباح المحتجزة لرفع قيمة القرض ولكن سيولة الذاتية لا تحدث في الأجل المتوسط والطويل .

[1] محمد سعيد أنور سليمان ، إدارة البنوك ، دار الجامعية الجديدة للنشر ، مصر ، 2000 ، بدون طبعة ، ص 306 .

3- قروض استثمارية

تمنح القروض الاستثمارية لبنوك الاستثمار والشركات الاستثمارية لتمويل (اكتتابها) في السندات وأسهم جديدة وتمنح في شكل قروض مستحقة عند الطلب أو الأجل لسماسرة الأوراق المالية (المشترية) وكذا الأفراد لتمويل جزء من مشترياتهم للأوراق المالية ومن كل هذه الحالات يمثل القرض جزء من قيمة الأوراق المالية المشترية .

4- قروض زراعية

يقصد بالقروض الزراعية في تمويل شراء مباني قائمة بالفعل أو في إنشاء مباني جديدة وقد يمتد تاريخ استحقاقها إلى ثلاثين سنة يسدد خلالها القرض على أقساط أو دفعة واحدة عندما يحين أجله.

رابعا : تقسيم القرض بحسب المقترضين

ومن هذه الجهة تنقسم إلى:[1]

- قروض للأفراد وقروض للشركات وللبنوك الأخرى.
- قروض للقطاع الخاص وقروض للحكومة والقطاع العام.
- قروض للمستهلكين وقروض للمنتجين وأصحاب الأعمال.

[1] عبد المطلب عبد الحميد ، البنوك الشاملة عليماتها و ادارتها , مرجع سابق ، ص 117.

- قروض للعملاء و قروض للآخرين.

الفرع الثالث: إجراءات منح القروض البنكية

تمر عملية منح القروض بعدة خطوات بداية بالبحث عن القرض وجلب العملاء التي تعتبر الخطوة الأولى والأساسية التي تنطلق بعدها باقي الخطوات والتي يمكن عرضها في الشكل التالي:

الشكل رقم : (01) يوضح خطوات منح القرض

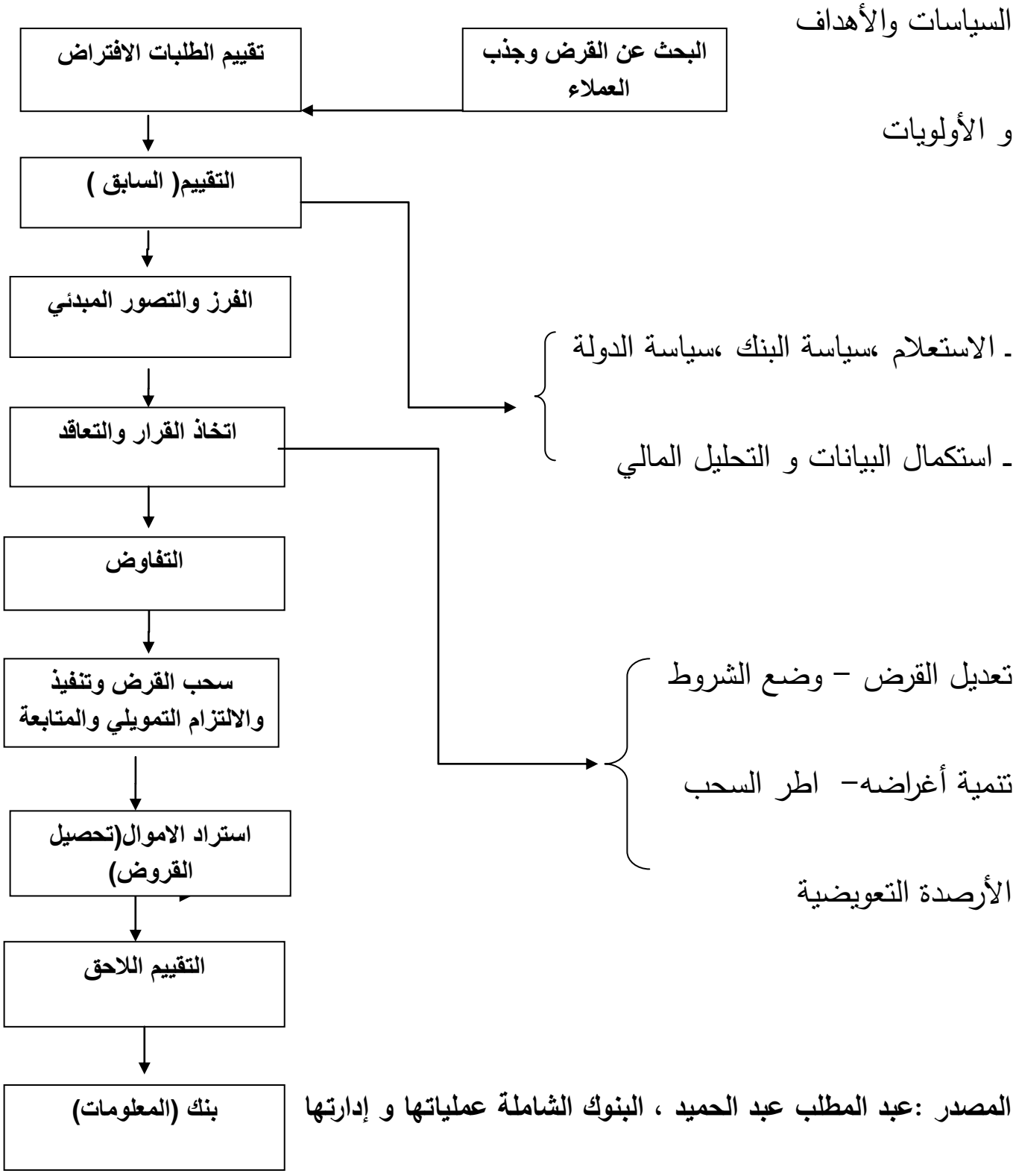

المصدر :عبد المطلب عبد الحميد ، البنوك الشاملة عملياتها و إدارتها

الدار الجامعية للنشر ،الإسكندرية ، 2000 ، ص 113

يتضح من الشكل أنه في إطار السياسات الافتراضية تتم إجراءات منع القروض

كما يلي:

1- البحث عن القرض وجلب العملاء

حيث أنه من المتوقع أن تكون المبادرة من البنك في جلب العملاء والبحث عن طالبي القرض لتسويق القروض .

2-تقديم طلبات الاقتراض

تقدم على نماذج المعدة لذلك ويجب أن تكون صالحة لإدخالها الحاسب الآلي لتكوين بنك المعلومات.

3- الفرز والتصور المبدئي

تبدأ عملية الفرز فور تقديم الطلبات التقنية المبدئية للطلبات المقبولة والمستوفاة للبيانات حيث يطلب استكمال المستندات وتبدأ عملية التحليل الائتماني وإجراء الاستعلام على ضوء سياسة البنك وسياسة الدولة .

4- التقييم

يتم فيها وضع نتائج التحليل والاستعلام وعمل تقدير عن المنافع والتكاليف من منطق معايير التقييم المعترف بها من طرف إدارة البنك التي يقوم بتقييم شخصي أعلى من المستوى الإداري عن الشخص الذي قام به بالتحليل.

5- التفاوض

بعد وضع السياسة الافتراضية وتحليل الائتمان لتقليل من مخاطر القروض يكون هناك ما يسمى بمتغيرات لقرار القرض والتي تكون موضع تفاوض بين البنك والعميل وتكون البدائل محدد لتفاوض ويجب أن يتم على أساس (أن أكسب وأنت تكسب) وليس على أساس (أنا اكسب وأنت تخسر).

6- اتخاذ القرار والتعاقد

بعد التفاوض تبدأ إجراءات التعاقد دون وضع شروط جديدة ويكون المستشار القانوني جاهز بالعقد لتوقيع[1]

[1] عبد المطلب عبد الحميد ، البنوك الشاملة عملياتها و إدارتها ، مرجع سابق ، ص 134 .

7- سحب القرض وتنفيذ الالتزام التمويلي والمتابعة

حيث تبدأ عملية سحب القرض دفعة واحدة أو على دفعات ، ويتم تنفيذ الالتزام التمويلي مع متابعة القرض بضمان التزام العميل بالشروط الموضوعية ويجب على البنك وضع نظام للمتابعة الدورية.

8- استرداد الأموال

عن استحقاق الأصل والإسقاط يتم تحصيل القرض.

9- التقييم اللاحق

التقييم هنا هدفه معرفة ما إذا كانت لأهداف الموضوعية قد تحققت ومعرفة نقاط الضعف لتفاديها مستقبلا.

10- بنك المعلومات

من الواجب إدخال تلك المعلومات في الملفات و السجلات أو وضعها في الحاسب الآلي، لتسهيل إمكانية استدعائها والعودة إلى البداية الأولى التي تيم على أساسها رسم السياسات ووضع الأهداف والأولويات .

المطلب الثاني: مفهوم سياسة الإقراض

الفرع الأول: تعريف سياسة الإقراض

يمكن تعريف سياسة الإقراض بأنها مجموعة القواعد والإجراءات والتدابير المتعلقة بتحديد حجم ومواصفات القروض وتلك التي تحدد ضوابط منح هذه القروض ومتابعتها وتحصيلها وبناءا على ذلك فإن سياسة الإقراض في البنك التجاري يجب أن تشمل القواعد التي تحكم عمليات الإقراض بمراحلها المختلفة وأن تكون هذه القواعد مرنة ومبلغة إلى جميع المستويات الإدارية المعنية بنشاط الإقراض ، حيث تهدف سياسة الإقراض إلى :

- سلامة القروض التي يمنحها البنك.
- تنمية أنشطة البنك وتحقيق عائد مرضي .
- تأمين الرقابة المستمرة على عملية الإقراض في كافة مراحلها.[1]

الفرع الثاني: مكونات سياسة الإقراض

رغم اختلاف سياسات الاقتراض من بنك لآخر إلا أنها تتفق فيما بينها من حيث الإطار العام المكون لمحتوياتها ويمكن تحديد حصر ومكونات سياسة الإقراض بما يلي:

[1] بوخالفة سارة ، نعيمة نسيمه ، سياسة و إجراءات منح القروض البنكية ، مرجع سابق ص: 44.

1- حجم القروض

ويقصد به إجمالي القروض التي يمكن للبنك أن يمنحها لعملائه ككل وكذلك إجمالي القروض التي يمكن أن يمنحها للعميل الواحد وعادة ما تتقيد البنوك في هذا المجال بالتعليمات والقواعد التي يضعها البنك المركزي.

2- تحديد المنطقة التي يخدمها البنك[1]

يجب أن يحدد البنك في السياسة الافتراضية المنطقة التي يلبي فيها طلبات الإقراض سواء أكان ذلك للبنك أم لفروعها المنتشرة في البلاد وتعتمد حدود المنطقة على عوامل عديدة ،منها حجم موارد البنك ودرجة المنافسة مع البنوك الأخرى وحجم طلبات القروض وقدرة موظفيه على مراقبة القروض بعد منحها في المناطق المتباعدة جغرافيا .

3- تقرير حدود ومجال الاختصاص

تبين السياسة حدود ومجال الاختصاص و مستوى اتخاذ القرار في مجال منح القروض والتسهيلات وعلى أن يقرر مجلس الإدارة هذه التفويضات وحدودها كل سنة على الأقل.

4- تحديد أنواع القروض

بناءا على تقسيمات السابقة يمكن تحديد أنواع القروض التي يمكن للبنك منحها و ترجع أهمية تحديد أنواع القروض إلى الارتباط المزدوج بين نوع القرض بكل من نشاط المقترض

[1] عاقلي عفراء ، آلية منح القروض في البنوك التجارية ، (مذكرة تخرج لنيل شهادة الليسانس) ، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، 2012_2013 ، ص 49 ، غير منشورة .

وطبيعة نشاط البنك وهذا الأخير وقد يكون مقيدا –كليا أو جزئيا– بالقوانين السارية في الدولة والتعليمات التي تصدرها السلطات النقدية من ناحية .

أخرى فإن طبيعة مصادر الأموال في البنك وخاصة الودائع يمكن أن تتحكم في أنواع القروض التي يمكن منحها .

5–التكلفة

يمثل هذا العنصر التكلفة المترتبة على منح الائتمان سواء في شكل مصاريف إدارية وعمولات أو سعر الفائدة وقد تتعدد وجهات النظر في هذا الشأن لكن من الأفضل توحيد تكلفة الخدمة المؤداه داخل المنطقة الواحدة إذا كانت هذه التكلفة تحدد مقدما وبصفة عامة لابد من وجود خطوط أو معايير إرشادية تزود بها الائتمان لتقدير التكلفة حتى لا يحدث اختلاف بين الإغراء مما قد يسئ إلى البنك .

6–شروط ومعايير منح الائتمان

بعد تحديد نوعية القروض أو مجالات منح الائتمان التي يتعامل فيها البنك يتبقى تحديد الشروط الواجب توافرها لقبول طلب الحصول على القرض و بذلك تشكل أساس القبول المبدئي

وبناء على ذلك تتم الإجراءات الأخرى كالتحرير و الاستقصاء عن طلب القرض من حيث سمعته ومركزه المالي[1]

7- إجراءات وخطوات الحصول على الائتمان

بمعنى أن تحدد هذه المسائل وتدون في كتيب ويبدو ذلك واضحا في البنوك الكبيرة (في شكل دليل الحصول على الائتمان) ولا شك أن هذه الإجراءات تسهل من عملية تنفيذ السياسة الإقتراضية[2]

الفرع الثالث :العوامل المؤثرة في سياسة منح القروض

تتعدد العناصر المؤثرة على سياسات الإقراض ولعل أهمها ما يلي :[3]

1- تحليل التكلفة والمخاطرة لعملية الائتمان

يعتبر حجم الإقراض الممنوح من المصارف دالة لقدرة البنك على توفير الموارد اللازمة وعلى البنك أن يقوم بتوفير هذه الموارد إلى الحد الذي تكون فيه تكلفة آخر دينار مودع تتبارى مع العائد الحدي من آخر دينار مقرض أو مستثمر وكلما كبر حجم البنك زادت لدى الإدارة

[1] [2] عاقلي عفراء ، آلية منح القروض في البنوك التجارية ، المرجع سابق ، ص،ص : 49،50.

[3] مصطفى رشدي شيحة ، النقود و المصارف و الائتمان ، دار الجامعية ، الجديدة للنشر ، الإسكندرية ، دون طبعة ، 1999 ، ص163.

مرونة أكبر في توظيف الموارد بصورة أفضل من المصارف الصغيرة ، فالودائع الجارية تكلف البنك مجموعة من النفقات وكلما زاد حجم الودائع كلما قل نصيب الدينار من التكلفة وهكذا.

أما بالنسبة للمخاطرة فهي ذات تأثير كبير على تشكيل القروض وسياستها في البنك نظرا لأهمية عنصر المخاطرة وعنصر الربح في أداء العمليات المصرفية بنجاح وقد تركز بعض المصارف على الأرباح أكثر من المصارف الأخرى مما يدعوها إلى إعداد سياسات إقراض أكثر جرأة مثل الاهتمام بالإقراض طويل الأجل أو الإقراض الاستهلاكي والذي يتمتع بأسعار فائدة أعلى من الإقراض القصير الأجل لمنظمات الأعمال .

2- الظروف والأوضاع الاقتصادية

سواء القومية أو المحلية في المنطقة التي يخدمها البنك حيث يؤثر الطلب على معظم أنواع القروض وبشكل مباشر بدوره النشاط الاقتصادي في المجتمع مع الأخذ في الاعتبار دورة نشاط تبدأ عادة قبل دورة النشاط الاقتصادي إذ تبدأ إجراءات الإعداد القروض قبل موسم الاقتراض كما تنتهي الدورة بعد موسم بشهر أو شهرين [1]

[1] مصطفى رشدي شيحة ،النقود و المصارف والائتمان ،مرجع سابق، ص163

3- احتياجات الائتمانية للمنطقة التي يخدمها البنك (موقع البنك)

حيث نجد أن المصارف الأجنبية لكي تأخذ ترخيصا لابد أن تقدم الاحتياجات الائتمانية للمجتمعات التي تخدمها حيث ينبغي أن تمنح القروض للمقترضين الذين يقدمون طلبات قروض سليمة من الناحية المنطقية والاقتصادية ،فمثلا في حالة المصارف توجد في مناطق تعني بتربية الماشية وتنمية الثروة الحيوانية لا ينبغي أن تدير ظهرها لتمويل هذا النشاط ولكن يجب أن تضع سياستها الائتمانية لكي تتناسب وحاجات هذا النشاط الاقتصادي[1]. وبالإضافة إلى هذه العناصر توجد عوامل أخرى أهمها :

- موقف رأس المال. - استقرار الودائع.
- السيولة المتاحة. - أثر السياسات النقدية والمالية .
- مقدرة وخبرة القائمين على الائتمان والإقراض للبنك .

[1] عادل هبال ، إشكالية القروض المصرفية المتعثرة ،مرجع سابق، ص: 24.

خلاصة المبحث الثالث

من خلال هذا المبحث نستطيع أن نستخلص أن الدور الذي تلعبه القروض بالغ الأهمية بالنسبة للبنوك من حيث الخدمة التي تقدمها لمختلف العملاء ، حيث تعتبر المصدر الأول لربحها ، كما تختلف هذه القروض باختلاف آجال استحقاقها إلى (قصيرة ، متوسطة ، وطويلة الأجل) و كذا حسب الضمان و الغرض ، حيث أن هناك دراسات و إجراءات محددة يجب أن تطبق من قبل البنك بكفاءة عالية لإدارة و منح هذه القروض .

خلاصة الفصل الأول

من خلال ما تم ذكره في هذا الفصل، نستنتج أن البنك يلقى اهتماما واسعا من طرف المتعاملين الاقتصاديين حيث يعود هذا للدور الكبير الذي تلعبه البنوك في الحياة الاقتصادية ، إذا أنها انتقلت من كونها مكان لإيداع الأموال إلى إدارة للتوجيه و وسيلة لاستخدام هذه الأموال عن طريق عمليات الإقراض التي تقدمها ، فعمليات الإقراض هذه عملية أساسية تستخدمها البنوك تبعا لدراسات و إجراءات محددة في عملية منح القروض , حيث تقوم بعمليات جذب طالبي القروض بعدها تقديم طلبات الاقراض و فرزها ثم تقوم بعملية التقييم لهذه القروض و التفاوض بين البنك و عميله بعدها يتم اتخاذ القرار في تقديم هذا القرض ثم متابعته اذا ما كانت الاهداف من اجل هذا القرض تحققت , و معرفة نقاط الضعف لتجنبها مستقبلا .

تمهيد :

تستحوذ معالجة الديون المشكوك في تحصيلها على اهتمام بالغ من طرف السلطات الرقابية لأن تأثير مثل هذه الديون لا يقتصر على البنوك فقط بل يمتد ليشمل الجهاز المصرفي ككل حيث تعتبر القروض المصرفية و أهم التسهيلات التي تمنحها البنوك لعملائها من أهم مصادر الدخل وهي نفسها تشكل إزعاج للمصارف في حالة تعثرها .

المبحث الأول: عموميات حول الديون المتعثرة

تصاعدت في الآونة الأخيرة أحاديث هروب عملاء البنوك للخارج والحاصلين على حجم معتبر من التسهيلات الائتمانية مما جعل البنوك تقع في موقف لا يحسد عليه ،فمن جهة أزمات مالية عاجزة عن تسديدها ومن جهة أخرى ألسنة الرأي العام في ظل غياب الأدلة المقنعة والحجج المبررة ...

المطلب الأول: الديون المتعثرة

الفرع الأول : تعريف الديون المتعثرة

يعد مصطلح التعثر هو التعرض لشيء يخل بالتوازن ويفقدنا القدرة على الحركة ويصبح الهدف الرئيسي لنا هذه اللحظة هو استعادة ما كنا عليه أي التوازن والتحكم في الحركة تمهيدا الاستئناف المسيرة ، وهو بهذا يختلف عن السقوط والتحطم والانهيار.

فالتعثر مجرد حادث عرضي مفاجئ نتيجة لظهور عائق غريب في مجرى طريق المسيرة

ولعل مقولة عمر ابن الخطاب أمير المؤمنين رضي الله عنه :[**لو أن بغلة عثرت في أرض العراق لخشيت أن أسأل عنها لما لم أمهد لها الطريق**].

حيث تعتبر هذه المقولة أفضل دليل على وضوح أبعاد مفهوم التعثر.

التعريف الأول

فالتعثر المالي هو مواجهة المنشأة لظروف طارئة (غير متوقعة) تؤدي إلى عدم قدرتها على توليد مردود اقتصادي أو فائض نشاط يكفي لسداد التزامها في الأجل القصير [1]

[1] محسن أحمد الخضيري ، الديون المتعثرة ، ايتراك للنشر و التوزيع ، الطبعة الأولى، القاهرة ، سنة 1996 ، ص 23.

التعريف الثاني

الديون المتعثرة هي عدم قدرة المقترض على الوفاء بدينه في الأجل المحدد مما يؤدي إلى عدم التسديد ، وبالتالي يواجه البنك ضياعا كليا أو جزئيا للمبلغ المقترض[1]

التعريف الثالث

هي فقدان كل أو جزء من الفوائد المستحقة أو أصل الدين أو كلاهما بالنسبة للمقترض .

من خلال هذه التعريفات نستنتج إذن أن : الديون المتعثرة هي عبارة عن الديون التي تتعرض اتفاقية دفعها بين البنك والمقترض إلى مخالفات أساسية ينتج عنها عدم قدرة البنك على تحصيل أقساط وفوائد القرض مما يمكن القول أن هناك احتمالات لخسارة البنك.

الفرع الثاني :أنواع الديون المتعثرة

لديون المتعثرة أنواع عديدة يمكن تصنيفها وتقسيمها وفقا لعدة أسس على النحو الذي يظهره الشكل التالي:[2]

[1] أحمد غنيم ، الديون المتعثرة و الانتمان الهارب ، دون دار نشر ، طبعة الأولى ، القاهرة ، سنة 2000 ، ص 36 .

[2] محسن أحمد الخضيري ،الديون المتعثرة , مرجع سابق ، ص: 62.

الشكل رقم : (02) يوضح أسس تصنيف الديون المتعثرة

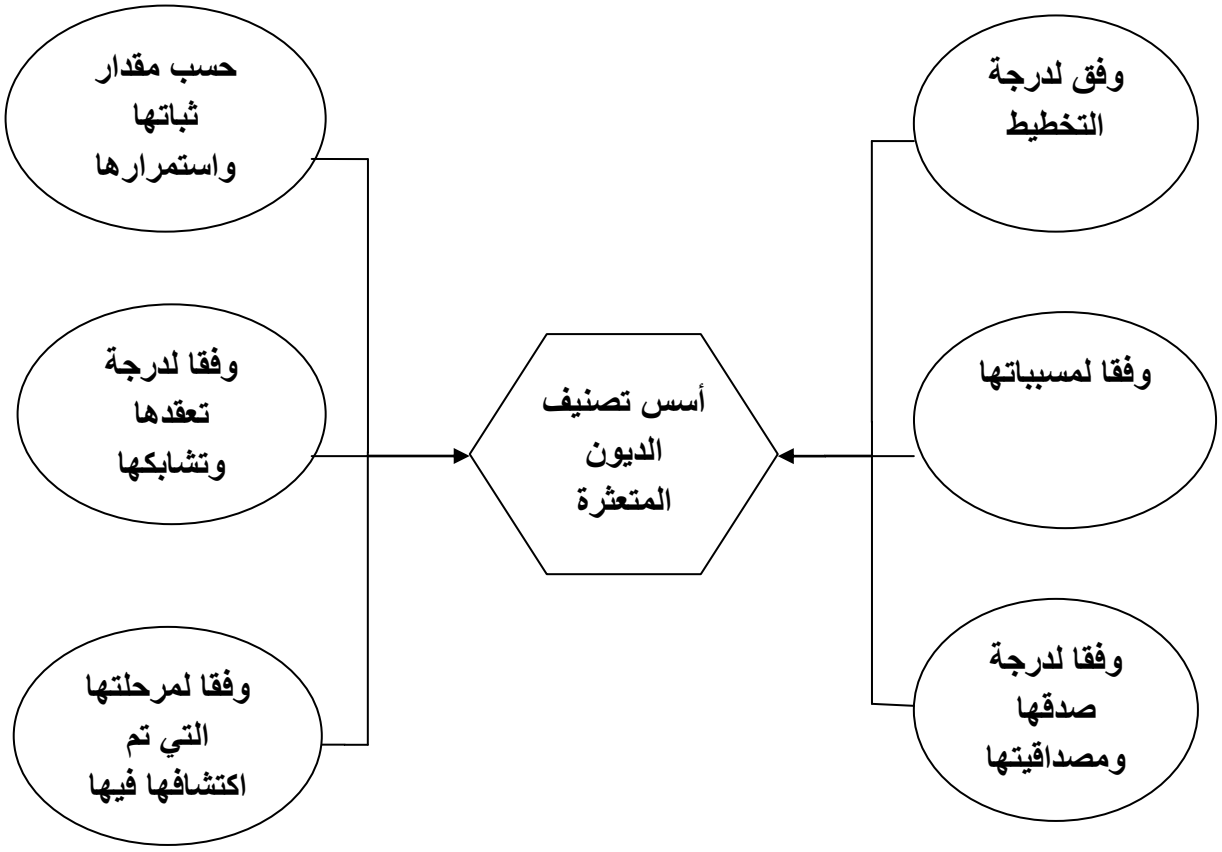

المصدر : عادل هبال، إشكالية القروض المصرفية المتعثرة ، رسالة ماجستير ، كلية العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر، 2011-2012 ،ص 51 ، غير منشورة .

أولا: تصنيف الديون المتعثرة وفقا لدرجة التخطيط :

تنقسم الديون المتعثرة وفقا لهذا التصنيف إلى نوعين هما:[1]

1- ديون متعثرة مخططة مرحلية

وهي ديون ذات طابع خاص معروفة مقدما و متنبأ بها نتيجة حدوث فجوة متوقعة ما بين الاستخدامات والموارد، سواء كان ذلك في شكل زمني يرتبط بتوقيت حدوث تدفق خارجي ومدى قدرة المشروع على تغطية هذه الفجوات.

2- ديون متعثرة عشوائية الحدوث

وهي تلك الديون التي تحدث بشكل عارض حيث يفاجأ المشروع بحوادث يصعب التنبؤ بها أو التحكم فيها ، والتي تؤدي إلى حدوث خسارة ضخمة وغير محتملة تصيب المشروع وتؤدي إلى اختلال موارده و إلى عدم قدرته على سداد التزاماته.

ثانيا : تصنيف الديون المتعثرة وفقا لمسبباتها

وفقا لهذا الأساس يتم تقسيم المتعثرة إلى قسمين أساسين:

1- الديون المتعثرة التي أوجدتها عوامل ذاتية

وهي تلك العوامل الخاصة بالمشروع وكانت سببا مباشر فيها سواء كان ذلك عن عمد أو عدم معرفة أو عن عدم اهتمام والتي من بينها الآتي:[2]

[1] محسن احمد الخضيري ، الديون المتعثرة ، مرجع سابق ، ص: 62.

[2] عادل هبال ، إشكالية القروض المتعثرة ، مرجع سابق، ص: 52.

- الخلل في إعداد دراسات الجدوى التي أعدها المشروع من ذاته .

- عدم الالتزام بالتوقيتات المحددة بالبرامج التنفيذية الخاصة بتنفيذ المشروع الاستثماري واستغراقه وقتا أطول وعدم استكمال خطوط إنتاجه ووحداته المتكاملة التي تعتمد كل منها على الأخرى.

- عدم تقديم بيانات ومعلومات صحيحة مناسبة وكافية عن المشروع المقترض وإخفاء بيانات معينة عن البنك عند طلب التمويل وإظهار الأوضاع على غير حقيقتها.

- استخدام جانب كبير من رأس المال العامل الخاص بالمشروع في التوسع في تمويل استثمارات طويلة الأجل لتوسيع طاقة المشروع الإنتاجية.

2- الديون التي أوجدتها عوامل خارجية

وهذا النوع ينصرف إلى البيئة المحيطة بالمشروع والمتصلة به من البنوك وموردين وموزعين وجهات حكومية وهذا النوع من الديون يحدث نتيجة لعوامل خارجية خارجة عن إرادة المشروع المتعثر ذاته ويمكن لنا أيضا أن نقسمها وفقا للجهة الخارجية التي تسببت في تعثر هذه الديون إلى الآتي :[1]

- ديون متعثرة ترجع إلى عوامل خارجية أخرى مثل الظروف المحيطة

حيث كثيرا ما يسهم البنك الممول في إصابة عملائه بالتعثر نتيجة لـ:

1 قصور الدارسات الائتمانية التي أعدها البنك عن مشروع الممول.

[1] عادل هبال ، اشكالية القروض المصرفية المتعثرة , المرجع نفسه ، ص 53.

2 سيطرة مفهوم الربحية المرتفعة على متخذي القرار بالبنك وتفضيلهم للمشروعات التي تعطي معدلا مرتفعا لربحية والتغاضي عن المخاطرة التي تكتنفها.

- **ديون متعثرة ترجع إلى عوامل خارجة أخرى مثل الظروف المحيطة**

وترجع هذه الديون في نشأتها أساسا إلى حدوث ظروف غير مواتية تتمثل في الآتي:

1 حدوث حالة من حالات التوقف الاضطراري عن العمل نتيجة الاضطرابات عمالية أو فقدان مصادر الطاقة أو فقدان مصادر المواد الخام .

2 دخول النشاط الاقتصادي في مرحلة الركود أو الانكماش.

ثالثا : تصنف الديون المتعثرة وفقا لدرجة صدقتها ومصداقيتها

وفقا لهذا الأساس يتم تقسيم أنواع الديون المتعثرة إلى نوعين أساسيين هما:[1]

1- ديون متعثرة وهمية خداعية

وهي كثيرا ما يقوم بها بعض المستثمرين الأجانب حيث تقوم بعض الشركات متعددة الجنسيات والمغامرون الأجانب والعصابات الدولية بانتهاز فرص احتياج الدول النامية إلى عدد من المشروعات و إقامة هذه المشروعات فيها للاستفادة من المزايا والإعفاءات والدعم المالي الذي تقدمه و تقوم هذه المشروعات باستنزاف رأس المال والعائد المحقق وتحويله في شكل أرباح إلى الخارج وبعد انتهاء فترتي الدعم والإعفاء يقوم المستثمرين بإعلان تعثر المشروع وإفلاسه وقد يزداد الوضع تفاقما عندما تقوم العصابات الدولية باستخدام المشروعات المقامة كغطاء وواجهة لتغطية نشاط إجرامي تقوم به .

[1] محسن أحمد ، الخضيري ، الديون المتعثرة ، مرجع سابق ، ص67

2- ديون متعثرة حقيقية فعلية

وهي تلك الديون التي تحدث فعلا نتيجة ليست عن عمد وتخطيط بل ترجع إلى أسباب حقيقية وفعلية وكعارض لنشاط الاقتصادي الذي يمارسه العميل ومن ثم يتم معالجتها بمعالجة هذه الأسباب[1]

رابعا : تصنيف الديون المتعثرة حسب معيار ثباتها واستمرارها

وفقا لهذا الأساس يتم التفرقة بين نوعين من الديون المتعثرة وهما:[2]

1- الديون المتعثرة العارضة

أي تلك التي تحدث بشكل عارض ونتيجة الممارسة النشاطية للمشروع ويسهل التغلب عليها نظرا لأن أسبابها عارضة وبسيطة.

2-الديون المتعثرة الدائمة

هي تلك الديون التي تتصل بأسباب هيكلية وبالتالي تأخذ وقت طويل في معالجتها لأنها تتطلب إصلاحا جذريا وهيكليا يحتاج إلى جهد كبير سواء في القيام به أو في إقناع القائمين على المشروع باستخدامه أو قبوله كعلاج الحالة تعثر التي أصابت المشروع .

خامسا : تصنيف الديون المتعثرة وفقا لدرجة تعقدها وتشابكها

و وفقا لهذا الأساس يتم تصنيف الديون المتعثرة إلى نوعين هما:

1- ديون بسيطة سهلة التعامل معها

وهذا النوع عادة ما تكون قيمته و مبلغة بسيط ومدته قصيرة ويستخدم في تمويل قصير أو متوسط الأجل ، أي القيام بعمليات الصيانة الدورية والتجديد ولكن نتيجة لظروف عرضية طارئة ومؤقتة حدث له التعثر ، ونظرا لبساطة أسبابها و آثارها يسهل علاجها والقضاء

[1] محسن أحمد الخضيري ، الديون المتعثرة , المرجع نفسه ، ص67.

[2] عادل هبال ، اشكالية القروض المصرفية المتعثرة , مرجع سابق، ص 54.

عليها وتجنب المشروع مخاطرها وبالتالي استعادة حيويته ونشاطه بعد القضاء على هذه الظروف العارضة.

2- ديون متعثرة معقدة

هذا النوع من الديون المتعثرة يكون الغالب فيها أنها متعددة الأطراف خاصة من جانب المقرضين أي أن الغالب عليها أنها قروض مشتركة ولسبب أو لآخر تعثر العميل في سدادها وأصبح كل مقرض يطالب باتخاذ إجراء معين ومحدد ضد العميل المقترض ، ولكل منهم آراؤه واتجاهاته وما بينهم مصالح متعارضة ومبلغه ضخم وتفاصيله وشروطه متعددة ومختلفة وغير واضحة ومتداخلة نظرا لتدخل وتشابك أسبابها بنتائجها ومظاهرها بعواملها ويتحول السبب فيها إلى نتيجة والعكس صحيح أيضا وبالتالي يصعب التعامل معها ويحتاج إلى خبرة ودراية كاملتين لدراستها دراسة عملية مستفيضة واقتراح العلاج لها .

سادسا: تصنيف الديون المتعثرة وفقا لمرحلتها التي تم اكتشافها فيها

حيث يتم تصنيف الديون المتعثرة وفقا لهذا الأساس إلى الأنواع التالية :[1]

1- دين متعثر أولي في مرحلة التكوين

لا تزال أسبابه كامنة تحت السطح وتأخذ بوادر غير محسوسة ولا تثير انتباه المقرضين حيث أن مخاطرها لا تزال أولية.

2- دين متعثر ثانوي في مرحلة النمو

حيث تجاوز مرحلة التكوين وأصبح له مظاهر واضحة وملموسة وأعراض تتفاقم يوما بعد يوم ويمارس ضغوط واضحة تزداد تدريجيا على متخذي القرار في المشروع وعلى جهات المقرضة التي بدأت تشعر بالقلق حول إمكانية سداد حقوقها التي على المشروع.

[1] عادل هبال ، اشكالية القروض المصرفية المتعثرة , المرجع نفسه ، ص 55.

3- دين متعثر مكتمل في مرحلة النضج

حيث بلغ شدة أزمة وأقصى حدة له و أصبحت أوضاعه بالغة السوء وتنذر بعواقب وخيمة تهدد مستقبل المشروع و استمراره في الوقت ذاته تفرض أوضاع المشروع مزيدا من الاهتمام من جانب المحيطين به والمتعاملين معه.

4- دين متعثر في مرحلة المعالجة والقضاء عليه

حيث يكون قد تم وضع خطة تقويم المشروع المدين وتصفيته وفقا لخطة أو سيناريو والتصور الذي اتفق عليه الدائنون و أيا ما كان فإن أي دين متعثر يقتضي مزيدا من اليقظة ومزيدا من الحيطة والحذر لحماية البنك من حدوث مثل هذه الديون وهو ما يحتاج معه إلى فهم وضع البنك وحتى تستطيع معالجة الديون المتعثرة بشكل سليم علينا أولا أن نقف على العوامل المؤثرة في اتخاذ قرار منح هذه الديون وبالتالي نضع أيدينا على موضع الخطر الذي أدى وتسبب في حدوث هذه الظاهرة التي أصبحت تهدد الجهاز المصرفي وتؤدي إلى هدر عنصر الثقة فيه

المطلب الثاني: أسباب تعثر الديون وتكاليفها

الفرع الأول :أسباب تعثر الديون

الشكل رقم : (03) يوضح مخطط لمختلف الأسباب التي تؤدي إلى تعثر الديون

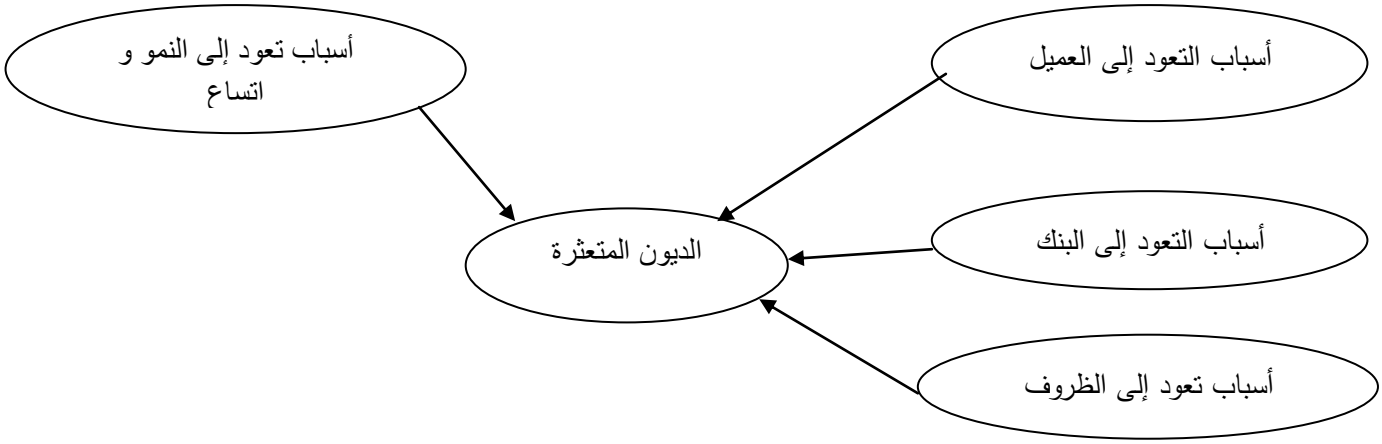

المصدر: محسن أحمد الخضيري ، الديون المتعثرة ، ايتراك للنشر و التوزيع ، الطبعة 1 ، سنة 1996 ص 80

أولا: أسباب الخاصة بالعميل

كثيرا ما يكون العميل هو السبب في حالة التعثر التي تواجه المشروع سواء كان عن عمد أو عن عدم معرفة، ولهذا يتعين على البنك أن يراعي استيفاء كافة الجوانب الخاصة بدراسة العملاء وترجع أهم هذه الأسباب إلى:

- حداثة خبراتهم في النشاط الذي يقومون بتمويله.
- دخولهم في أنشطة لا معرفة لهم بها دون علم البنك و استخدامهم تسهيلات ائتمانية في تمويلها
- عدم جدية العميل في إدارة أموال المنشأة .
- فقدان الشركة لأحد أسواقها الرئيسية أو عملائها الكبار .
- ضعف التخطيط التمويلي وعدم قدرة المنشأة على إحداث توافق بين احتياجاتها و إيراداتها
- قيام العميل بتقديم بيانات خاطئة عن عمد إلى البنك تظهر المشروع على غير حقيقته.
- وفاة العميل .

وقد يكون السبب راجعا للمشروع في حد ذاته وليس للعميل مثل ما يوضحه الشكل الموالي[1]

[1] محسن أحمد الخضيري ، الديون المتعثرة ، مرجع سابق ، ص87:

شكل رقم (04) : يوضح أهم أسباب تعثر المشروعات

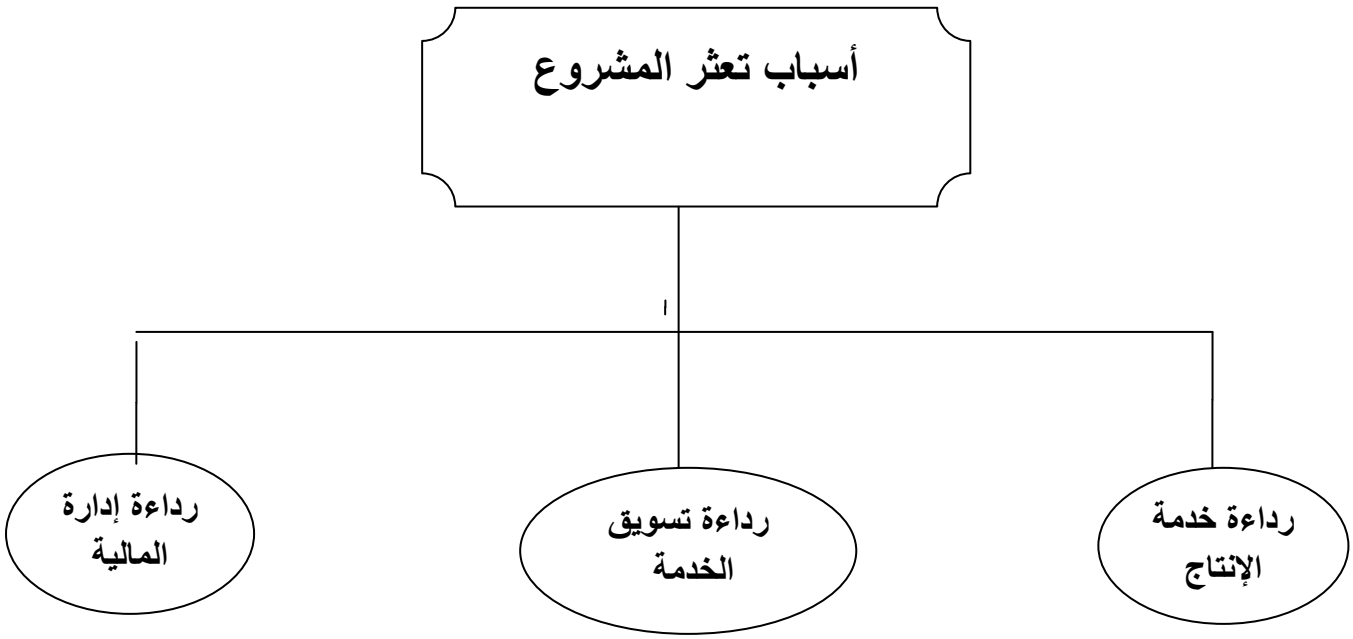

المصدر : صادق راشد الشمري ، القروض المتعثرة في المصارف وأثرها على الأزمات المالية ،مؤتمر علمي ثالث ، جامعة الإسراء الأهلية ، دون طبعة ، الأردن ، 2009 ، ص 19.

- رداءة خدمة الإنتاج

من أسباب التعثر أيضا جودة المنتج ،وعدم المحافظة على مواصفات مقبولة و مستقرة ،وسوء إدارته للتمويل الممنوح له ،وعدم إمكانيته في تقدير الأسواق ، وكذا سوء و عدم كفاءة النظام المستخدم في المنشئة طالبة التمويل من الناحية القانونية و لإدارية ،.

- رداءة تسويق الخدمة

انعدام الخطة التسويقية المناسبة وعدم اهتمامه بطرق التوزيع و سياسة التسعير و الدعاية يؤدي إلى تراجع حجم مبيعات العميل ،و بالتالي إلى تعثره .

- رداءة إدارة المالية

عدم توفر إدارة مالية كفوءة تساعد على الرقابة سواء ما يتعلق بالرقابة على المدينين أو المخزون أو الموجودات الثابتة أو المصاريف التشغيلية ،الأمر الذي يؤدي إلى الفوضى العامة و بالتالي إلى التعثر [1]

ثانيا: أسباب خاصة بالبنك

كثيرا ما تقع البنوك ضحية أخطاءها هي وليست فقط أخطاء الغير وبالتالي تمثل مشكلة الديون المتعثرة في أحد جوانبها الأساسية مشكلة البنك ذاته ودليل على انخفاض كفاءة العاملين بل وقد تؤدي إلى إهدار الثقة بشكل كامل في البنك ومن ثم تخلي العملاء عنه وابتعادهم عن أي معاملات يكون طرف فيها ومن ثم يتم إفلاس البنك وخروجه من السوق المصرفي .

ومن أهم الأسباب في حقيقة الأمر يمكن ردها إلى الخطأ والتحيز الشخصي القائم بالدراسة الائتمانية والمتخذ القرار الائتماني من حيث مجموعة من العوامل يظهرها الشكل التالي[2]

شكل رقم : (05) يوضح الأخطاء التي يكون البنك سبب فيها

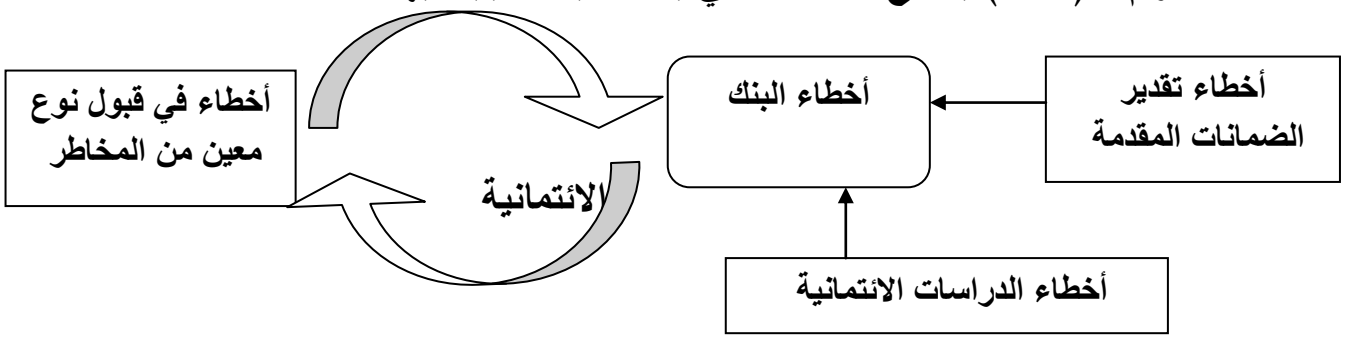

المصدر : من إعداد الطلاب انطلاقا من مرجع أحمد غنيم ، الديون المتعثرة و لائتمان الهارب ، دون دار نشر ، طبعة الأولى ، القاهرة ، 1996 ، ص 23 .

[1] صادق راشد الشمري ، القروض المتعثرة في المصارف وأثرها على الأزمات المالية ،مؤتمر علمي ثالث ، جامعة الإسراء الأهلية ، دون طبعة ، الأردن ، 2009 ، ص 19.

[2] أحمد غنيم ، الديون المتعثرة و لائتمان الهارب ، مرجع سابق ، ص 23

1- أخطاء بالنسبة لتقدير الضمانات المقدمة

الضمان هو كل أصل مادي أو معنوي يمكن تسييلة بسهولة ويسر ويكفي ناتج التسييل لتسديد أصل القرض وفؤاده وأعباؤه ، بما أن الضمانات تتعرض التقلبات في القيمة فيجب أخذ الحيطة والحذر في التعامل بها وضمن الأخطاء التقديرية :

- المغالاة في تقييم الضمانات المقدمة من طرف العميل .
- عدم مراعاة الشروط الواجب توافرها في الضمانات المقدمة للبنك من حيث ملكيتها ورهنها.... الخ .
- عدم خبرة أمناء المخازن التابعين للبنك وعدم معرفتهم بأنواع ودرجات جودة البضائع المقدمة برسم الضمان .
- عدم تغطية البضائع المرهونة لتأمين ضد الأخطار .
- عدم تقدير حدود المخاطر الخاصة بالضمان المقدم. [1]

2- أخطاء بالنسبة لدراسة الائتمانية

فعندما تتقدم المؤسسة أو العميل إلى البنك بملف طلب الائتمان مهما كان نوعه أو أجله فلا بد للبنك من أن يقوم بدراسة شاملة لهذا الملف سوءا بتحليل المعطيات التي تتعلق بالعميل أو المشروع المراد تمويله وذلك من خلال :

[1] محسن أحمد الخضيري ، الديون المتعثرة , مرجع سابق ، ص100

أ- دراسة المؤسسة ومحيطها [1]

أ- 1 - دراسة المحيط الاقتصادي للمؤسسة

إن المحيط الاقتصادي الذي تنشط فيه المؤسسة واسع ومتنوع والتحكم في كل عناصره ليس أمرا سهلا ولذلك يجب على البنك أن يركز على أهم هذه العناصر :

أ-1- 1- الدخل الوطني والنمو الاقتصادي

فإذا كان هذا المؤشر يتزايد بصفة مستمرة ودائمة فهذا يعني أن الوضع العام للاقتصاد مشجع مما يسمح للمؤسسة بالاندماج في هذه الحركية لاقتصادية .

أ- 1-2- التضخم

بما أن سعر الفائدة الذي يحدده البنك مرتبط بمعدلات التضخم فإنه يجب على البنك معرفة اتجاه معدلات التضخم والتحري عنها .

أ-1-3- دراسة السوق والمنتج : وذلك عن طريق :

- دراسة تطور الاستهلاك .
- تحليل المعطيات الخاصة بمبيعات كل مؤسسة تنتج سلعة مماثلة .
- دراسة سلوك المستهلك ورغباته من طرف المؤسسة .
- السياسات التسويقية التي تطبقا المؤسسة .

[1] دريدي البشير ، تقنيات بنكية ، محاضرة ألقيت ، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير و العلوم التجارية ، جامعة الوادي ، سنة 2015/2014 ، غير منشورة .

أ- 2- دراسة المعطيات الديمغرافية

يهتم البنك كثيرا عن تقييمه لإستراتيجية المؤسسة فيما إذا كانت هذه الأخيرة قد أخذت المعطيات الديمغرافية بعين الاعتبار لأنها تؤثر بشكل كبير على مختلف لأوضاع في المدى البعيد .

أ- 3- دراسة المحيط التكنولوجي

ويتم ذلك من خلال نظرة البنك إلى العناصر التالية :[1]

- مدى قدرة وخبرة المؤسسة في التحكم في المستوى التكنولوجي في مجال نشاط المؤسسة

- دراسة التحولات التكنولوجية التي بإمكانها أن تؤثر على نشاط المؤسسة من حيث التحكم في لإنتاج أو القدرة على المنافسة .

- دراسة ما يجب أن تعمله الآن فيما يتعلق بالعامل التكنولوجي حتى تكون قادرة على المنافسة في المستقبل

أ- 4- دراسة تطور الصناعة والمنافسة : ويتم ذلك من خلال :

- طبيعة المتنافسين وقدرتهم.

- مدى معرفة المؤسسة لمنافسيها وقوتهم .

- قوة المؤسسة وقدرتها على إيجاد السبل الكفيلة لمواجهة تهديدات المحيط.

- قدرة المؤسسة على المحافظة على وضعها التنافسي.

- قدرة المؤسسة على المتوقع في محيط ديناميكي.

[1] بشير دريدي ، تقنيات بنكية ،مرجع سابق .

3 – أخطاء في قبول نوع من المخاطر

من أهم أسباب تعثر الديون في البنوك حيث أن اتخاذ القرار مرتبط بالربحية مع وجود المعادلة الربح = المخاطرة فإنه كلما زاد الربح زادت المخاطرة ولما كانت إدارة البنك تغلب جانب الربحية فإنها تقوم بالموافقة على المشروعات التي تعطي عائدا اكبر وبالتالي فإنها تتخذ العديد من القرارات الخاطئة مثل :

- تمويل المشروع بالكامل للاستفادة من العائد الذي يحققه وبالتالي عندما تتحقق المخاطرة فان البنك ملزم بتحملها كاملة .

- السماح للعميل باستخدام مبلغ التسهيلات دفعة واحدة و بالتغاضي عن شروط استخدام التسهيل وكذا عن احتياجات و شروط دراسة الجدوى وبالتالي في حالة وجود مخاطر تضيع أموال العميل و البنك معا .

- السماح للعميل باستخدام التسهيلات قبل استيفاء الشروط و التعهدات وبالتالي يصعب على البنك استيفاء حقوقه من العميل في حالة حدوث عوائق .

4 – سوء الإدارة الائتمانية : و من بين أهم جوانب سوء الإدارة الائتمانية :

- عدم وجود مرجع علمي و عملي متكامل يمثل دليل عمل واضح و مفهوم وبالتالي عدم وجود لغة مشتركة بين المستويات التنفيذية

- عدم وجود أدوات ائتمانية تحليلية متفق عليها

- اعتماد الحدس و التخمين و الحاسة الشخصية كأساس وحيد لاتخاذ القرار .

ثالثا : أسباب تعود إلى الظروف العامة المحيطة

تتعلق هذه الظروف بالعوامل السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و التشريعية التي تؤثر على نشاط الائتمان بالبنك من بينها :

- منشآت أو شركات إنتاجية لا تعمل بطاقتها الكاملة و تنتشر فيها الطاقات العاطلة
- منشآت تعمل على نطاق محدود صغيرة الحجم لدرجة لا تمكنها من الاستفادة من موفورات الإنتاج الكبير
- سوق محلي محدود ينقصه القدرة على امتصاص و استيعاب الإنتاج و المرونة و عدم تكامل الصروح السوقية
- مصاعب تدابير النقد الأجنبي أمام تزايد العجز المتنامي في ميزان المدفوعات للدولة و الانخفاض المستمر في قيمة العملة المحلية أمام العملات الأجنبية

رابعا: مجموعة الأسباب تعود إلى اتساع نطاق و نمو الاقتصاد السفلي

للاقتصاد السفلي و الجريمة الاقتصادية المنظمة تأثيرات متعددة الجوانب و الأبعاد و متفاوتة الخطورة و الخطر على قضية سلامة اقتصاديات المشروعات و من بين أهم الأسباب :

- اتساع نطاق السوق الائتمانية الموازية
- اتساع نطاق المعاملات الائتمانية غير الرسمية (المرهونات ،القمار ، تجارة السلع الممنوعة .....الخ)

- غياب الرقابة و الوعي و الحس الوطني بالخطر الداهم الذي يمثله الاقتصاد السفلي و معاملاته [1]

الفرع الثاني : تكاليف الديون المتعثرة [2]

- مخصصات التسهيلات المتعثرة ، مصروفات الديون المعدومة.
- تعليق تحميل المقترض بالفوائد
- تكاليف الفرصة المفقودة بسبب تجميد الأموال في موجودات متعثرة
- تدهور صورة المصرف لدى الجمهور
- تكاليف متابعة التسهيلات المتعثرة كمحاولة لتحصيلها
- تكاليف معالجة التسهيلات المتعثرة في القضاء والمحاكم وأجور المحاماة وتصفية الضمان .

خلاصة المبحث الأول

يمكننا القول من خلال هذا البحث أن القروض المتعثرة ناتجة عن عدم قدرة المقترض من تسديد التزاماته اتجاه البنك في أجله المحدد ، و القروض المتعثرة أنواع تختلف فيما بينها وفقا درجات مختلفة من تخطيط ومصداقيتها و تعقيدها، وكذا وفقا لمسبباتها و المرحلة التي تم اكتشافها فيها، كل هذه الأنواع ترجع أسبابها إما للعميل المقترض أو للبنك مانح القرض فتخلف ورائها تكاليف يدفع ثمنها كليهما .

[1] محسن أحمد الخضيري ، الديون المتعثرة ، مرجع سابق ، ص 121

[2] دعاء محمد زايدة ،التسهيلات الائتمانية المتعثرة ، مرجع سابق ، ص 51

المبحث الثاني : مراحل التعثر المالي و آثاره السلبية

المطلب الأول: مراحل التعثر المالي

المرحلة الأولى: وهي مرحلة ما قبل ظهور التعثر أو الفشل المالي حيث ترتبط هذه المرحلة بالعديد من الظواهر السلبية أهمها :

- النقص في طلب على منتجات المشروع
- ضعف كفاءة طرق و أساليب الإنتاج
- ضعف الموقف التنافسي للمشروع
- الزيادة في تكاليف التشغيل
- انخفاض معدل دوران الأصول
- انعدام التسهيلات البنكية الكافية

و يترتب على ما سبق عدم قدرة المشروع على تحقيق أرباح و أصول المشروع إلى ربح اقل من المبلغ المناسب لتغطية المخاطرة ، وفي هذه المرحلة تكون القيمة السوقية للمشروع هي نقص السيولة في الأجل القصير

المرحلة الثانية : و ترتبط هذه المرحلة بعدم قدرة المشروعات على مقابلة التزاماتها الجارية و يكون في حالة ماسة للنقديات وذلك على الرغم من امتلاكه لأصول مادية تزيد في قيمتها عن قيمة التزاماتها الإجمالية تجاه الغير و التي يعكسها جانب الخصوم في الميزانية

و هذه المرحلة في واقع الأمر ليست إلا مقدمة للمرحلة التالية حيث تكون المشكلة الرئيسية التي تواجه المشروعات هي نقص السيولة في الآجال الطويل [1]

المرحلة الثالثة : حيث يتبع المرحلة الثانية دخول المؤسسة في مرحلة التغيير و تراكم الخسائر وهي تأخذ احد الإشكال التالية :

- الاستمرار في حالة التراجع في الأداء بشكل مستقر نسبيا أي قد يمتد ذلك لسنوات
- الاستمرار في حالة التراجع في الأداء بشكل بطيء
- الاستمرار في حالة التراجع في الأداء بشكل مزمن معناه أن يكون أداء المؤسسة ضعيف جدا قبل انتهاء فترة حياتها
- وصول المؤسسة مباشرة إلى حالة الفشل الحاد أين يكون أداء المؤسسة مستوى جيد وفجأة يظهر انخفاض حاد في أدائها

كما يمكن الكشف عن تدني الحالة المالية من خلال الكشوف المحاسبية و القوائم المالية التي هي غنية بالمؤشرات المالية التي يمكن أن توضح الصحة المالية للمؤسسة المقترضة و ذلك باستعمال تقنيات التحليل المالي التي توضح مثلا نقص رأس المال العامل بالمقابل نقص المبيعات و الاختلال في هيكل تمويل المؤسسة و ضعف شديد في دوران المخزون أو نفاذه .....الخ [2]

[1] هبال عادل ، إشكالية القروض المصرفية المتعثرة ، ص، ص، 49، 50

[2] رمضاني زينب ، واقع القروض المصرفية المتعثرة ، رسالة ماجستير ،كلية العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر ،سنة 2011-2012 ص 16، غير منشورة

المرحلة الرابعة : و هذه المرحلة مرحلة التعثر الكامل أو الفشل المالي و تكون القيمة السوقية في هذه المرحلة للمشروع اقل من مجموع خصومه و يصبح غير قادر على سداد التزامات المستحقة عليه قبل الغير بكامل قيمتها و هو الأمر الذي يؤدي في غالب الحالات إلى الإفلاس [1]

المطلب الثاني : الآثار السلبية للتعثر

يؤدي تعثر القروض الممنوحة إلى ظهور أثار سلبية تتعدى البنك المانح لها إلى الاقتصاد ككل وعلى المستويين الجزئي و الكلي .

أولا : الآثار الجزئية

تختلف هذه الآثار من طرف إلى أخر من أطراف العلاقة الائتمانية ففيما يتصل بالطرف المتعثر نجد الآثار التالية :

- تزايد الخسائر المتحققة نتيجة لتعاظم حجم ديون المشروعات المتعثرة من أقساط الدين و فوائد لصالح البنك الدائن
- يترتب على هذه الخسائر انخفاض حجم الموارد الذاتية للمشروع المدين ومن ثم وقوعه في براثين أزمة السيولة

من هنا تواجه المشروعات صعاب في حصولها على مستلزمات التشغيل اللازمة لاستمرار دولاب العمل .

نتيجة لذلك تزيد الطاقات العاطلة في المشروع المتعثر من الناحيتين المطلقة و النسبية و في النهاية يتوقف المشروع المتعثر من الناحيتين المطلقة و النسبية عن العمل أولا في صورة

[1] عادل هبال ، اشكالية القروض المصرفية المتعثرة , مرجع سابق ، ص 50

جزئية ثم بشكل كامل وهو ما يعني تزايد حجم الخسائر الحقيقية و يصاحب ذلك الاستغناء عن العدد الأكبر من العاملين بالمشروع المتعثر مما يضيف إلى إشكالية البطالة على المستوى القومي

و في حالة وجود ضامن فانه قد يتعرض لبعض الآثار سالفة الذكر و على مستوى اقل نسبيا من درجة حدتها .

الشكل رقم (06) يوضح : الدائرة الخبيثة لتعثر المشروع

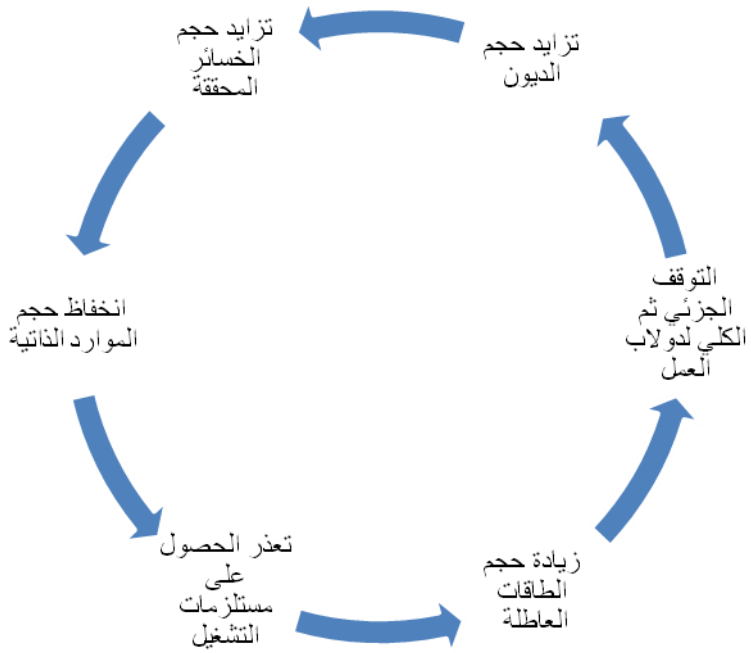

المصدر : من إعداد الطلاب انطلاقا من مرجع هبال عادل إشكالية القروض المصرفية المتعثرة ، رسالة ماجستير ، كلية العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر، سنة2012-2013، ص 57 غير منشورة

ثانيا : الآثار الكلية

إن مشكلة تعثر المشروعات كانت ولا تزال لها أثار على المستوى الاقتصادي التجميعي ذلك لان كل أو على الأقل معظم المتغيرات الاقتصادية الكلية تأثرت بهذه المشكلة و على سبيل المثال

الإنتاج الكلي : لاشك إن التوقف الكلي أو الجزئي لخطوط إنتاج مشروعات المدينة المتعثرة وخروجها على نحو تدريجي من حلبة الإنتاج يؤدي إلى الحد من الزيادة في العرض الكلي من بعض السلع و الخدمات نتيجة لذلك ناهيك عن أن هذا الوضع يسهم في تبديد جانب من الثروة القومية.

العمالة: يؤدي التعثر إلى الاستغناء عن عاملين بالمشروعات المتعثرة بصورة تدريجية مما يهدد سلام الاجتماعي سواء على مستوى المجتمع المحلي أو على المستوى القومي إذا ما تعدت مشكلة البطالة حدودا معينة

التضخم: تعمل ظاهرة المشروعات المتعثرة على الإخلال بالاستقرار النقدي في المجتمع حيث أنها تدعم القوى التضخمية مما يعني تدهور القيمة الحقيقية لوحدة النقد الوطنية فما تم تقديمه من ائتمان لهذه المشروعات لم يسهم في زيادة الإنتاج السلعي أو الخدمي إلا في مرحلة استخدام هذا الائتمان الأولي ومع التوقف عن ممارسة العملية الإنتاجية يهبط العرض الكلي من ناحية أخرى فان زيادة الطلب الكلي لاسيما على منتجات هذه المشروعات و المنتجات المماثلة لها لابد وان تدفع الأسعار إلى أعلى .

المطلب الثالث : استراتيجيات معالجة التعثر

أولا: إستراتيجية تتعلق بالديون

إن أفضل إستراتيجية للتعامل مع الديون المتعثرة هي العمل على تفاديها من خلال صياغة و تنفيذ سياسة ائتمانية سليمة بحيث يتم التسديد من خلال الاعتماد على التدفقات النقدية للنشاط التجاري و الاعتماد على نشاطات كافية و استثناء الضمانات الضعيفة قبل منح القروض

الإضافة إلى إتباع إجراءات و سياسات ضمان فعالة منذ البداية للتأكد من طبيعة الضمان وذلك من خلال الإشراف على القرض تكمن أسس الإدارة الناجحة للقرض في ما يلي :[1]

- التأكد من استغلال القرض وفق الشروط و الضمانات و الغرض الذي من أجله منح

القرض للتأكد من إمكانية التسديد

- التوثيق التام للشروط القانونية والمالية والتعاقدية و المتعلقة بالقرض
- مراقبة أداء القرض بعد منحه
- وضع نظام لحل المشاكل و المصاعب عند حدوثها

إن ظاهرة القروض المتعثرة تثير اهتمامات إدارة الائتمان بشكل خاص ولهذا فهي تضع لنفسها استراتيجيات عمل خاصة لمواجهة مثل هذه الحالات التي لابد وان تظهر رغم حرص إدارة الائتمان على انتقاء العملاء من ذوي الخطر المنخفض أو المعدوم و رغم ما تحمله القروض المتعثرة من خسائر فادحة لإدارة البنك إلا أن إدارة الائتمان قد تتصرف في بعض الحالات و أمام بعض العملاء بحكمة و دراية وود دون أن تصل في قرارها بمعالجة هذه الظاهرة ضد العميل

[1] عادل هبال ، إشكالية القروض المتعثرة ، مرجع سابق ، ص 56

خوفا من خسارته كليا وانطلاقا من أن خسارة العميل ما هي إلا خسارة جزء من الحصة السوقية التي تهتم بتكوينها إدارة البنك .[1]

ثانيا :استراتيجيات تتعلق بالعملاء

1 – إستراتيجية المحافظة : تبدأ بإجراءات مخلصة اتجاه العملاء المتعثرين تصل إلى حد المساعدة في تقديم المشورة و في اقتراح البدائل لسياسة التشغيلية التي يعتمدها العميل إضافة إلى ما يمكن أن تقدمه من قروض جديدة لإنهاء حالة العسر المالي لدى العميل أو تخفيف شروط التسديد أو تعليق الفوائد أو جدولة القروض .

2 – إستراتيجية متشددة : وهي الإستراتيجية التي تقوم بها إدارة الائتمان بالمطالبة الفورية بإشهار إفلاس العميل خصوصا إذا ما لاحظت إدارة الائتمان أن العميل المتعثر قد أخفى عنها الكثير من المعلومات و انه لم يكن صادقا في معلومات أخرى وان العميل قد استخدم القرض في غير غرضه الذي تقدم من اجله مما أوصلت البنك إلى حالة المخاطرة بسبب تعرضه إلى القروض المتعثرة الأمر الذي من خلاله يطلب من إدارة الائتمان اتخاذ كافة الإجراءات التي تضمن حقوق البنك مثل اتخاذ قرار بيع الأصول المرهونة لصالح البنك أو المطالبة القانونية بتصفية ممتلكات العميل و غيرها .

و بالمقارنة بين الحالتين نجد انه في الحالة الأولى على البنك أن يمد يد العون للخروج من التعثر حتى يستطيع البنك أن يحافظ على حقوقه وان يصلح ما يمكن إصلاحه كل هذا بالرجوع إلى محتويات ملف الائتمان للعميل لمعرفة موقف العميل الصحيح من هذه المشكلة و مساعدته

[1] دعاء محمد زايدة ، التسهيلات الائتمانية المتعثرة في فلسطين ، مرجع سابق ، ص 56

أما الحالة الثانية أن يكون العميل مراوغا بقصد لا يمكن مساعدته وبالتالي لا يمكن إنقاذه لأنه لا يعطي بيانات سليمة ودقيقة وعليه يمكن عقابه بما يراه البنك مناسبا .[1]

خلاصة المبحث الثاني

نستنتج من خلال هذا المبحث أن التعثر المالي و المقصود به مواجهة البنك لظروف غير متوقعة تجعله يمر بحالة من ألا استقرار تخلف على إثرها آثار سلبية جمة يتأثر بها البنك و العملاء على حد سواء ، ولمواجهة هذه الحالة يستخدم البنك عدة استراتيجيات تختلف فيما بينها حسب درجة و طبيعة التعثر .

[1] دعاء محمد زايدة ، التسهيلات الائتمانية المتعثرة في فلسطين ، مرجع سابق ، ص57

المبحث الثالث : مؤشرات التعثر المالي و التنبؤ المبكر له

المطلب الأول : مؤشرات قياس التعثر المالي

رغم اختلاف المصطلحات أو مفاهيم الديون المتعثرة أو المعثرة أو المشكوك في تحصيلها أو الراكدة فهي كلها تنطوي تحت ظاهرة التعثر المالي ومن الإشارات الدالة على التعثر و التي يمكن لإدارة الائتمان الاسترشاد بها في متابعة القروض ما يلي :[1]

- عجز العميل عن تسديد الأقساط في تواريخ استحقاقها
- تكرير الطلب من اجل تأجيل الأقساط
- طلب تسهيلات جديدة في ظروف غير مبررة
- عدم الرغبة في تقديم الميزانيات و المعلومات المالية التي يطلبها المصرف
- تغيرات متكررة في إدارة الشركة
- عدم الانتظام في سداد الدائنين
- أرقام غير معتادة في البيانات المالية للشركة و تغيير متكرر في الطرق و السياسات المحاسبية و إعداد الموازنات و التوقعات المستقبلية على افتراضات غير واقعية
- إحجام الموردين عن منح التسهيلات للشركة و لجوء الشركة إلى تغيير الموردين
- الممانعة و التردد تجاه الزيارات الدورية إلى الشركة و مواقع عملها
- عدم الالتزام بدفع الضرائب و استخدام الأموال التي تخص الضريبة في سداد ديون أخرى

[1] عادل هبال ، إشكالية القروض المتعثرة ، مرجع سابق ، ص 78

- انخفاض حاد في رواتب الموظفين و العمال و الأرباح و حجم المبيعات لما كانت هذه المؤشرات تعود بصورة أو بأخرى إلى انخفاض في كفاءة العميل المقترض و وجود قصور

لديه فانه كثير ما تلجا المصارف إلى تصحيح تصويب أوضاع عملائها حيث يتم عقد اجتماع مع العميل للمناقشة في مظاهر التي استشفها المصرف و مدى سلامة هذه

المظاهر و الدلالات و طلب إيضاحات تفصيلية حول إمكانية معالجتها و ما اتخذه فعلا من خطوات في هذا الصدد وبناءا على ذلك يتخذ البنك المانح القرار الذي يراه مناسبا

المطلب الثاني : نظم الإنذار المبكر للازمات المالية و مؤشراته

الفرع الأول : نظام الإنذار المبكر للازمات

هو نظام يقوم على دراسة احتمال حدوث أزمة مصرفية من خلال مراقبة سلوك عدد من المؤشرات الاقتصادية و المصرفية الرئيسية خلال فترة محدودة تسمى نافذة الأزمة ويتم اختبار و تحليل هذه المؤشرات وفق منهجيات إحصائية مختلفة

ومن الأهمية بما كان وجوب تطوير إلية الإنذار المبكر بالبنوك لتجنب الأزمات المالية و التعثر المصرفي خاصة في ظل زيادة الاختراعات المالية و الأدوات النقدية و المالية الجديدة و تحرير القطاع المصرفي و العولمة المالية و المصرفية خاصة إن اتفاقية بازل 2 المزمع تطبيقها عام 2006 تتطلب تحرير الخدمات المالية و القواعد الجديدة لملاءة رأس المال التي تتطلبها لجنة بازل لتسريع عجلة العولمة المالية و انفتاح الأسواق المالية على مصرعيها بما يتسع و ظروف ومعطيات القطاع المصرفي ككل كما يتمكن كل بنك أن يطبق هذه الأنظمة لكي يتأكد من حسن أداءه و يتنبأ بأي مشكلة قبل حدوثها و اتخاذ الإجراءات الوقائية منها[1]

[1]-[2] إيمان انجرو ، التحليل الائتماني و دوره في ترشيد العمليات الإقراض ، رسالة ماجستير، جامعة العلوم الاقتصادية ، الجزائر، 2006-2007 ،ص 102 ، غير منشورة

أولا :أهداف أنظمة الإنذار المبكر : يهدف هذا النظام إلى تقييم وضع الجهاز المصرفي و مراقبة أدائه و الكشف المبكر عن أية مشاكل أو صعوبات قد يتعرض لها لتمكين السلطات المعنية من اتخاذ الإجراءات الوقائية الملائمة في الوقت المناسب و يسعى هذا النظام لمعرفة ما إذا كانت احتمالات حدوث الأزمة قد يصاحبها استجابة من قبل المؤشرات الرئيسية أم لا ففي حالة ظهور استجابة من احد المؤشرات الرئيسية تكون مكلفة و تتطلب من السلطات المعنية اتخاذ العديد من الإجراءات منها على سبيل المثال :[1]

- جمع معلومات دقيقة عن أوضاع البنوك في الجهاز المصرفي
- إجراء اتصالات مع مدراء البنوك
- جمع المعلومات الكافية عن أوضاع العملاء الرئيسيين في السوق
- إعادة جدولة أوضاع البنوك المالية
- اتخاذ إجراءات رقابية احترازية مضاعفة

ثانيا : مؤشراته

من بين أهم المؤشرات للإنذار المبكر للازمات المالية هي :[2]

- النقص الحاد في السيولة
- ارتفاع عدد الأيام التي تسدد فيها الذمم المدينة

[2] دعاء محمد زايدة ، التسهيلات الائتمانية المتعثرة قي فلسطين , مرجع سابق ، ص61

- ارتفاع نسبة الالتزامات قصيرة الأجل إلى إجمالي الالتزامات متوسطة و طويلة الأجل وذلك للجوء العميل إلى مصادر التمويل قصير الأجل لسداد التزامات استحقت فعلا مما يؤدي بالعميل إلى الوقوع في دائرة من المديونية

- التباطؤ في تقديم ضمانات إضافية عند طلبها أو الانخفاض في قيمة طلب الضمانات

- وجود شيكات مسحوبة على مبالغ ما تزال قيد التحصيل أو شيكات مرتجعة بسبب

عدم كفاية الرصيد

- ازدياد التسهيلات المصرفية و بكفالة العميل الشخصية و بشكل غير اعتيادي في البنوك الأخرى و يكون ذلك واضحا من خلال نشرة الإخطار المصرفية الشهرية الصادرة عن البنك المركزي

المطلب الثالث : نماذج التنبؤ بالفشل المالي

من وجهة نظر العمل المصرفي يجب أن تعتمد إدارة الائتمان على نماذج التنبؤ بالفشل المالي المكونة من بعض النسب المالية المستخرجة من تحليل الحسابات الختامية للعملاء و ذلك للتنبؤ باحتمالات الفشل المالي لهم و بالتالي حماية المصرف من الخسائر الناجمة عن تعثر العملاء و عدم الوفاء بالتزاماتهم

ونتطرق في ما يلي إلى دراسة بعض النماذج المستخدمة في التنبؤ بالفشل المالي .

أولا : نموذج braver [1]

قام في عام 1966 بدراسة لغرض التنبؤ بفشل الشركات حيث أجريت دراسة على عينة من 79 شركة فشلت خلال الفترة (1954_1964) فضلا عن 79 شركة ناجحة و مماثلة للشركات الفاشلة في حجم الأصول و نوع الصناعة و كان معيار الفشل الذي اعتمده إما إفلاس الشركة أو عدم قدرتها على تسديد ديونها أو تخلفها عن دفع أرباح أسهمها الممتازة و احتسب braver (30) نسبة مالية صنفها في ست مجموعات رئيسية و ذلك لكل من المنشات الفاشلة و الناجحة

ثم اختار بعد دراسة مكثفة من كل مجموعة نسبة واحدة لتحليلها و النسب المالية التي اعتمدها (braver) في صياغة نموذجه هي :

- نسبة التدفق النقدي إلى مجموع الديون
- نسبة صافي الربح قبل الفائدة و الضريبة إلى مجموع الموجودات
- نسبة مجموع الديون إلى مجموع الموجودات
- نسبة صافي رأس المال العامل إلى مجموع الموجودات
- نسبة التداول
- نسبة التداول السريعة

وقد اتسم نموذج (braver) بقوة تنبؤية جعلته قادرا على التنبؤ بالفشل قبل وقوعه بخمسة سنوات وقد تواصلت اختباراته و دراساته التحليلية حيث توصل إلى أن أفضل النسب في التنبؤ بالفشل على الترتيب و حسب أهميتها :

[1] Beaver , william .H :Alternation Accounting Measures As prediction of Faillure ; the Accouting Review 196 .pp 113-112

- نسبة التدفق النقدي إلى مجموع الديون
- نسبة صافي الربح إلى مجموع الموجودات
- نسبة مجموع الديون إلى مجموع الموجودات

حيث لا يتم الاعتماد على نتائج هذه النسب بشكل منفرد وإنما يجب أن تدرس معا وهنا يظهر دور المحلل المالي في تقييم واقع المنشاة محل الدراسة .

ثانيا :نموذج Altman [1]

تعد دراسة(Altman) سنة **1968** من الدراسات الهامة التي استخدمت النسب المالية للتنبؤ بفشل الشركات و قد استخدم (Altman) مصطلح الإفلاس و يقصد بالمنشآت المفلسة التي أعلن إفلاسها و وضعت تحت الحراسة القضائية أو منحت حق إعادة التنظيم وقد اختار عينة مكونة من (33) منشأة صناعية أفلست خلال الفترة الزمنية من 1946 حتى عام 1965 و (33) منشأة صناعية غير مفلسة مماثلة لمنشآت المجموعة الأولى في نوع الصناعة و حجم الموجودات .

وقد استخدم (Altman) في بحثه أسلوب التحليل التمييزي الخطي متعدد المتغيرات وهو أسلوب إحصائي يستخدم في تصنيف المجموعات (المتغيرات التابعة) بحسب خصائص كل مجموعة (المتغيرات المستقلة) حيث انه و بعد أن يتم تعريف المجموعات (المتغيرات التابعة) يقوم هذا الأسلوب باشتقاق معادلة خطية تمييزية مكونة من المتغيرات المستقلة و التي تعتبر الأفضل في التمييز بين المجموعات و تظهر أهمية كل متغير من هذه المتغيرات في التمييز بين المجموعتين من خلال المعاملات التمييزية .

[1] Altman ,E :Financial ration, Discriminât Analysais and the prédiction of corpo rate Bank ruptcy ,journal of finance ,vol (589-609), 23, No.4 ,1968 pp

في بحث (Altman) هناك متغيران تابعان (منشآت مفلسة و منشآت غير مفلسة) أما المتغيرات المستقلة فهي النسب المالية وقد تم انتقاء خمسة نسب تعد الأفضل في التمييز من أصل (22) نسبة وهي :

- نسبة صافي رأس المال العامل إلى مجموع الموجودات
- نسبة الأرباح المحتجزة إلى مجموع الموجودات
- نسبة صافي الربح قبل الفائدة و الضريبة إلى مجموع الموجودات
- نسبة القيمة السوقية للأسهم إلى القيمة الدفترية لإجمالي الديون
- نسبة صافي المبيعات إلى مجموع الموجدات

حيث تكون معادلة الارتباط في هذا النموذج كما يلي :

$$Z= 0\ ,012x1 + 0,014x2 + 0,033\ x3 + 0,006\ x4 + 0,010x5$$

حيث أن Z هي القيمة التمييزية التي تفرق بين الشركات المفلسة وغير المفلسة

و المتغيرات x1.....x5 هي النسب المالية المذكورة أعلاه

و نلاحظ أن النسب التي اعتمدها هذا النموذج تتناول أهم الأبعاد المالية التي يجب دراستها في المنشأة وهي السيولة , الربحية , الرفع المالي , النشاط .

وبموجب هذا النموذج تقسم الشركات إلى ثلاث فئات كما يلي :

الفئة الأولى : شركة ناجحة إذا كان Z اكبر أو يساوي 2,99

الفئة الثانية : شركة فاشلة إذا كان Zاقل أو يساوي 1,81

الفئة الثالثة : شركة يصعب إعطاءها قرار حاسما إذا كانت قيمة Z محصورة بين 2,99 و 1,81 .

ثالثا :نموذج Kida[1]

يعتبر نموذج (kida) الذي وضع عام 1981 من النماذج الحديثة المستخدمة في عملية التنبؤ بالفشل المالي وقد بني هذا النموذج على خمسة متغيرات مستقلة من النسب المالية حيث تحدد قيمة المتغير التابع Z بموجب المعادلة

$$Z= 1 ,042x1 + 0,42x2 – 0,461x3 + 0,463x4 + 0,271x5$$

حيث أن :

X1 = صافي الربح بعد الضريبة إلى مجموع الديون = (نسبة الربحية)

X2 = مجموع حقوق المساهمين إلى مجموع الديون = (نسبة الرفع)

X3 = الموجودات السائلة إلى الديون قصيرة الأجل = (نسبة السيولة)

X4 = المبيعات إلى مجموع الموجودات = (نسبة النشاط)

X5 = النقدية إلى مجموعة الموجودات = (نسبة السيولة)

فإذا كانت قيمة Z وفق هذا النموذج موجبة يكون المشروع في حالة أمان من الفشل المالي , أما إذا كانت سالبة فانه يكون مهددا بالفشل المالي , وقد اثبت هذا النموذج قدرة عالية للتنبؤ بحوادث الإفلاس وصلت إلى 90% قبل سنة حدوث واقعة الإفلاس .

[1] إيمان انجرو ,التحليل الائتماني و دوره في ترشيد عمليات الإقراض، مرجع سابق ,ص 112

رابعا : نموذج Schirato

قام (Schirato) في سنة 2002 بتطوير نموذجه للتنبؤ بنجاح أو فشل الشركات وذلك اعتمادا على دراسة عينة من الشركات اليابانية تظم (10457) شركة مفلسة و (30421) شركة غير مفلسة وتناول في دراسته هذه (72) مؤشرا ماليا و خلص إلى نموذج يسمى ب SAF2002 وقف هذا النموذج فان الشركات التي تكون قيمة النموذج لديها اكبر من (0,62) تعتبر معرضة للإفلاس وفق المعادلة التالية :

$$SAF2002= 0,0104X1+ 0,268X2 - 0,066X3 - 0,0237X4 + 0,7077$$

حيث أن :

X1 = الأرباح المحتجزة إلى مجموع الموجودات

X2= صافي الدخل قبل الضريبة إلى مجموع الموجودات

X3 = معدل دوران المخزون

X4= مصروف الفائدة إلى المبيعات

نموذج Argenti [1]

تم صياغة هذا النموذج عام 1976 ويعرف بنموذج (A–Score) وهو الجمع بين أسلوب التحليل المالي و تحليل المخاطر و يرتكز أساسا على المتغيرات النوعية لا على الكمية و فكرة النموذج أنه يعطي أهمية بالغة للقرارات الإدارية و لنواحي الضعف في الرقابة الداخلية و النظم المحاسبية المستخدمة في المنشأة و من بين أسس هذا النموذج:

[1] Argenti F .C.,disceening the cracks of company . Faillure . october ,1983 pp(67-73) .

- التوسع في العمل
- التورط بمشاريع غير ناجحة
- التوسع في الاعتماد على مصادر التمويل المقترضة

وحسب هذا النموذج تمر المنشأة الفاشلة بالمراحل التالية :

- حدوث العيوب التي تقود إلى التعثر
- حدوث الأخطاء التي يترتب عليها ظهور التعثر
- أعراض الفشل و التي باستفحالها تؤدي إلى حدوث التعثر
- الفشل الفعلي ممثلا بالتصفية أو الإفلاس

وتعطي لكل مرحلة من المراحل التالية علامة تتناسب مع و زنها النسبي و الذي يحدده النموذج كالتالي :

- العيوب وزنها النسبي 43%
- الأخطاء وزنها النسبي 45%
- الأعراض وزنها النسبي 12%

وقد حلل (Argenti) العناصر السابقة إلى إلى عوامل فرعية تعد رئيسية لفشل المؤسسة كما يوضحها الجدول التالي :

جدول رقم (01) يوضح طريقة تنبؤ بالتعثر المالي حسب نموذج Argenti

المرحلة	العناصر الفرعية (المؤشرات)	الوزن النسبي في النموذج%	العلامة الفعلية للشركة
العيوب	1. أوتوقراطية الإدارة	10	
	2. الجمع بين منصب رئيس الإدارة و المدير العام	8	
	3. تدني الكفاءة لدى الإدارة التنفيذية	6	
	4. تدني الكفاءة لدى إدارة المالية	5	
	5. في نظام الرقابة الداخلية	3	
	6. خلل في النظام المحاسبي بشكل عام	3	
	7. خلل في نظام التعيين و الترفيع و التدريب	3	
	8. تدهور معنويات العاملين	3	
	9. ارتفاع معدل دوران الموظفين	2	
	المجموع	43	
الأخطاء	1. تزايد مضطر في حجم الديون	18	
	2. توسع كبير و غير مبرر في نشاط المنشأة	15	
	3. الدخول في مشاريع كبيرة تفوق طاقة المنشأة	12	
	المجموع	45	
الأعراض	1. مؤشرات مالية سيئة	5	
	2. الإفراط في إجراءات المحاسبة الإبداعية	4	
	3. تغيير متكرر في سياسات المحاسبية لمدقق حسابات المنشأة	3	
	المجموع	12	
	المجموع الكلي	100	

و يكون تقييم الشركة محل الدراسة حسب هذا النموذج بما يلي :

- شركة جيدة إذا كان مجموع النسب فيها أقل أو يساوي 18%
- يوجد احتمال معقول بالفشل إذا كان مجموع النسب أكبر من 18% و أقل من 35%
- يكون احتمال الفشل قويا إذا كان مجموع النسب يساوي أو يفوق 35%

إعادة هندسة الديون

إن المقصود بإعادة هندسة الديون المتعثرة هي رفض فكرة تحويلها إلى ديون معدومة أو تحويل الموضوع إلى قضاء أو اضطرار العميل للهروب إلى الخارج وتحتاج إعادة هندسة القروض المصرفية إلى توفر ما يلي :[1]

- التركيز على رسالة البنك وأهدافه الإستراتيجية
- القيادة المصرفية وروح الفريق و القرار الجماعي
- تخفيض تكاليف الائتمان
- تطوير تكنولوجيا المعلومات لخدمة القرار الائتماني
- تحديد مصادر المعرفة و المعلومات المصرفية
- توفير أجندة بدائل التصرف في الائتمان المتعثر

[1] دعاء محمد زايدة , التسهيلات الائتمانية المتعثرة في فلسطين , مرجع سابق ,ص 76

المطلب الرابع : سبل معالجة التعثر لدى البنوك

من أجل المحافظة على أموال البنك من الضياع يلجأ إلى هذا الأخير إلى اعتماد الطرق التالية في حالة وقوعه في التعثر وهي :[1]

1- قطع العلاقة بالعميل نهائيا و بصورة فورية

في حالة تأكد البنك و بعد دراسة العوامل المرتبطة بالمؤسسة المتعثرة أن حالة الإعسار التي تواجهها ناتجة عن سوء نية أو سوء تسيير من خلال كشف اختلاسات و تحويل القرض عن الغرض الذي قدم من أجله فيتعين على البنك في هذه الحالة وقف كل خطوط القرض الممنوحة للعميل مع المراقبة عن قرب حساباتها البنكية و اللجوء إلى تحصيل الدين قضائيا و فورا .

2- تعويم العميل

هذا البديل يختاره البنك في حالة أن المؤسسة تمر بحالة تعثر لأسباب خارجية خارجة عن نطاق قدرتها مع محاولتها لإيجاد حلول لها و يتضمن هذا البديل المراحل التالية :

2-1-إعادة جدولة القرض

أي إعادة وضع تاريخ جديد لسداد القرض يتماشى مع احتياجاتها المالية و توقعاتها المستقبلية و يتفق عليه مع البنك ويتم إجراء إعادة الجدولة كما يلي :

- يقوم البنك بدراسة طلب إعادة الجدولة و التأكد من البيانات المدرجة فيه و

محاولة المحافظة على العميل باعتباره مهم و الاستجابة لحمايته

[1] رمضاني زينب ، واقع القروض المصرفية المتعثرة لدى البنوك العمومية الجزائرية ، مرجع سابق ، ص 123 ،.

- إعداد بدائل مقترحة لإعادة جدولة الدين كالتنازل عن أصل من الأصول ، منح العميل فترة لسداد دينه مع فوائد مترتبة عليه ،

- الوصول إلى صياغة نهائية لإعادة جدولة القرض باختيار أحد البديلين أو الجمع بينهما.

2-2-انتشال العميل

حيث يقوم البنك بإجراءات أكثر تقدما وذلك بالتدخل المباشر في تسيير نشاط العميل و توجيهه وفقا لخطة مالية يتم الالتزام بها .

2-3-إنعاش المؤسسة الاقتصادية المتعثرة

وذلك من خلال منح قروض جديدة ذات شروط ميسرة حيث لا يجب أن تتجاوز أصول الشركة أو رأس المال و الاحتياطات .

3-الدمج

حيث يتم ذلك بدمج المؤسسة المتعثرة في مع أصول مؤسسات أخرى قوية ما يضمن معه زيادة القيمة المضافة الإجمالية عوض عن تشغيل كل مؤسسة على حدا .

4-تصفية المؤسسة المتعثرة

في حالة أن المؤسسة قد وصل نشاطها إلى مرحلة الانحدار و ليس من المتوقع أن ينتعش الطلب من جديد على منتجاتها ، أو أن مسيريها ليس لديهم الرغبة في الاندماج مع

مؤسسات أخرى فإن على البنك أن يتخذ الإجراءات القانونية اللازمة عن طريق إدارة الشؤون القانونية من أجل استيفاء حقوقه.[1]

خلاصة المبحث الثاني

نستخلص من هذا المبحث أن الديون الراكدة أو المشكوك في تحصيلها تنطوي تحت ظاهرة التعثر المالي ، حيث يعمد البنك لقياسها باستخدام مؤشرات تقوم بها إدارة الائتمان لمتابعة القروض كما أن هناك نظم للإنذار بوقوع الأزمة المصرفية حيث تتم بتحليل مؤشرات التنبؤ.

و لمعالجة تعثر هذه الديون يقوم البنك بمجهودات كبيرة لتحصيل القروض و ذلك باتخاذ إجراءات و أساليب للمعالجة على مستوى كلا من البنك و العميل .

[1] رمضاني زينب ،واقع القروض المصرفية المتعثرة لدى البنوك العمومية الجزائرية ، مرجع سابق ، ص 114 ، .

خلاصة الفصل الثاني

إن قضية تعثر القروض المصرفية من أخطر المشاكل التي يتعرض لها البنك لما تسببه من اختلال في موازنة المالية حيث تضعه في أوضاع و ظروف حرجة لابد للبنك من السعي للخروج منها ، عن طريق بذل مجهود فكري و عملي كبير لمعالجة التعثر و الحد من خسائره ، حيث يقوم بتحويل القروض المتعثرة إلى قروض يمكن تحصيلها وعليه تحقيق الهدف المرغوب فيه لكل من البنك و العميل .

تمهيد

يعد الجهاز المصرفي المحرك الأساسي للنشاط الاقتصادي لدفع عجلة النمو الشامل نحو التقدم.

إن الجزائر وقصد مواكبة التحولات الاقتصادية التي يشهدها العالم في ظل اقتصاد السوق ، عمدت إلي إعادة النظر في منظومتها المصرفية التي عرفت عدة إصلاحات أهمها إصلاحات سنة 1990 المتمثلة في قانون النقد و القرض 90_10 و كذا المرسوم الرئاسي 11_03 المعدل لقانون النقد و القرض و هذا جعلها تتكيف مع المحيط المصرفي
و الاقتصادي الدوليين و من جهة أخرى منح البنوك دورا جديدا في تعبئة الموارد المالية و بالتالي جعلها في المراتب السامية التي تسمح لها باحتلال مكانة مرموقة بين البنوك المحترفة

إن بنك الفلاحة و التنمية الريفية واحد من بين البنوك الجزائرية البارزة على المستوى الداخلي و الخارجي رغم كونه فتيا مقارنة ببعض البنوك الأخرى ، و ما كان ليبرز لولا السياسة المنتهجة من قبل مسيريه من إطارات و موظفين و على رأسهم الرئيس المدير العام .

وقصد التعرف على هذا البنك خصصنا مبحثين في هذا الفصل بهدف الإجابة على بعض الأسئلة منها كيف ظهر و تطور ؟ و كيف يقوم بمعالجة القروض المتعثرة التي تعرض مسيرة نشاطه؟

المبحث الأول :تقديم بنك الفلاحة و التنمية الريفية

سنتطرق في هذا المبحث إلى نشأة البنك و تعريفه و مراحل تطوره و كذا أهداف و مهام بنك الفلاحة و التنمية الريفية.

المطلب الأول : نشأة البنك و تعريفه

الفرع الأول : نبذة تاريخية عن نشأة بنك الفلاحة و التنمية الريفية [1]

تم إنشاء البنك الوطني الجزائري بموجب قانون 66/178 الصادر في 03 يونيو 1966 و كان مكلفا بتمويل عدة قطاعات اقتصادية و تتمثل في القطاع الزراعي ، قطاع التجارة الخارجية ، و مختلف قطاعات الاقتصاد الزراعي . ونظرا للأهمية البالغة التي تكتسبها الفلاحة الجزائرية فتطورها يعتبر خطوة هامة للدولة و للاقتصاد الفلاحي .

وبموجب المرسوم 106/82 الصادر في 07 جمادى الأول عام 1402 الموافق ل 13 مارس 1982 ، تم إنشاء بنك الفلاحة و التنمية الريفية ، حيث نشر القرار في الجريدة الرسمية رقم 11 في 1982/03/16 و حدد قانون الأساسي .

وقد ظهر هذا البنك في تلك الفترة لسببين هما :

1. الرغبة في تدعيم قطاع الفلاحة بهدف زيادة مرد وديته و منه تحقيق الأمن للبلاد و رفع المستوى المعيشي لسكان الأرياف و تحسين ظروف حياتهم .

[1] www.Badr Bank.net . le 27\05\2014 a 10;30 L'HEUR

2. الظروف الاقتصادية التي أدت إلى نسوء هذا البنك من اجل رفع حصة المنتجات الزراعية في مجال الإنتاج الوطني ، تنمية الرعي ببناء السدود و حفر الآبار ن زيادة المساحات الصالحة للزراعة و استصلاح أراضي جديدة .

و لقد أضم بنك الفلاحة و التنمية الريفية في قائمة البنوك المتخصصة للتكفل بتمويل احتياجات القطاع الفلاحي و كذا تمويل مختلف النشاطات و المتمثلة في بناء السدود و المؤسسات الفلاحية و كذا مختلف التنظيمات الفلاحية إضافة إلى قطاع الصيد البحري و تنظيم الغابات . كذلك تمويل المشاريع التي تساهم في تنمية الأرياف.

الفرع الثاني : التعريف بالبنك

بنك الفلاحة و التنمية الريفية *B.A.D.R* هو هيئة عمومية اقتصادية تتمتع بالشخصية المعنوية و كذا الاستقلال في التسيير ، مهمته تطوير القطاع الفلاحي و ترقية عالم الأرياف وبما أن البنك أصبح بنكا تجاريا مثل البنوك التجارية الأخرى ،BDL ،CPA ... فانه يمول مختلف القطاعات الاقتصادية و في شروط ن كما يعتبر البنك صاحب اكبر شبكة بنكية في الجزائر بالمقاولة مع الهيئات الأخرى.

في بداية الأمر تكون البنك من 140 وكالة متنازل عنها من طرف البنك الوطني الجزائري BNA ، و أصبح يحتضن في يومنا هذا 350 وكالة و 31 مجموعة جهوية محلية ، يشغل البنك حوالي 10000 عامل ما بين إطار و موظف .

يقوم بك الفلاحة و التنمية الريفية بوظيفتين هما :

1- بنك إيداع و توزيع الاعتمادات .

2- بنك التنمية الذي ينفد المخططات و برامج الفلاحة .

المطلب الثاني : مراحل تطور بنك الفلاحة و التنمية الريفية و مهامه

الفرع الأول : مراحل تطور بنك الفلاحة و التنمية الريفية :

مر بنك الفلاحة والتنمية الريفية بمراحل عديدة نوجزها في ما يلي :

المرحلة الأولى (1982_1989) : تفرع بنك الفلاحة والتنمية الريفية عن البنك الوطني الجزائري (BNA) سنة 1982 وخلال هذه السنوات الأولى كان هدف البنك هو فرض وجوده ضمن العالم الريفي وذلك بفتح العديد من الوكالات في المناطق الفلاحية و خلال فترة زمنية تمكن البنك من اكتساب سمعة و كفاءة عالية في تمويل القطاع الزراعي و الصناعية الغذائية و الصناعة الميكانيكية الفلاحية .

المرحلة الثانية (1989_1999): استطاع البنك خلال هذه الفترة من توسيع افقه إلى مجالات أخرى من النشاطات الاقتصادية فقام بإدخال الإعلام الآلي حيث في :

1991 قام بتطبيق نظام SWIFT لتطبيق عمليات التجارة الخارجية الدولية

1992 قام بوضع برمجيات Provinciel Sybu بفروعه المختلفة للقيام بالعمليات البنكية (تسيير القروض , تسيير عمليات الصندوق) إضافة إلى إدخال المعلوماتية على العمليات التجارة الخارجية كذلك إدخال مخطط الحسابات الجديد على مستوى الوكالات

1993 إدخال المعلوماتية على جميع العمليات البنكية

1994 ظهور خدمة جديدة تتمثل في بطاقة التسديد و السحب

1996 إدخال عمليات الفحص السلكي Te le traitement و التي سهلت العمليات البنكية عن بعد و في الوقت المطلوب

1998 قام البنك بتشغيل بطاقة السحب بين البنوك

المرحلة الثالثة (1999_2005): خلال هذه المرحلة تم دخول البنك إلى العالمية حيث أصبح بنكا شاملا يتدخل في تمويل مختلف القطاعات الاقتصادية و خاصة مجال الاستثمار المستعمل من طرف رجال الأعمال حيث تم انجاز مشاريع عدة أهمها في سنة 2001 قام البنك بتطهير المالي و المحاسبي و تخفيف الإجراءات الإدارية و التقنية وفي سنة 2002 تعميم نظام الشبكة المحلية مع إعادة تنظيم البرامج Progiciel Sybu كزبون مقدم للخدمة وبصدد مسايرة التحولات الاقتصادية و الاجتماعية و كذا من اجل تلبية رغبات زبائنه اعتمد بنك لبرامج خماسي يتركز أساسا على عصرنه البنك و تحسين خدماته إضافة إلى أحداث تطهير في ميدان المحاسبة و في الميدان المالي .

المرحلة الرابعة (2005_يومنا هذا): خلال هذه المرحلة قام البنك بإعادة تخصيصه في الميدان الفلاحي ومنه تمويل النشاطات الفلاحية و المجالات المتعلقة بها ، ومن خلال تعرضنا إلى مراحل تطور بنك الفلاحة و التنمية الريفية نستطيع إن نقدمه في نقاط أساسية هي :

_ يعتبر البنك الأول في ترتيب البنوك التجارية

_ استعماله لنظام Swift منذ سنة 1991

_ استعماله لنظام الإعلام الآلي في مختلف عمليات التجارة الخارجية

_ الشبكة الأكثر كثافة

_ هو بنك شامل و عالمي يمول مختلف القطاعات الاقتصادية

_ أول بنك جزائري يطبق مبدأ المجالس مع الخدمات شخصية

_ ترتيب القروض الوثائقية في مدة 24 ساعة

_ القيام بالعمليات البنكية في الوقت الحقيقي وعن بعد

الفرع الثاني : مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية

1/ بنك الفلاحة و التنمية الريفية كبنك تجاري تتمثل مهامه في

_ معالجة جميع العمليات التي تقوم بها أي بنك تجاري (قرض ، صرف أو خزينة)

_فتح حسابات لأي شخص يقدم طلبا

_المشاركة في جميع المجالات التوفير و الاحتياط

_تعامله مع مؤسسات القرض العمومي

_ القيام بعمليات تمويل التجارة الخارجية و محاولة تقديم تسهيلات للاستثمار الوطني

_ منح قروض قصيرة و متوسطة الأجل

2/ بنك الفلاحة و التنمية الريفية كوسيلة للمراقبة

_ مراقبة تطابق التدفقات المالية للمؤسسات مع المخططات و البرامج المتعلقة بها

_ تتدخل دوريا في وضعيتها و تسييرها المالي

نجد أن القانون التأسيسي للبنك يلخص مهامه من خلال المادة الرابعة التي تنص على أن مهمة خاصة في تنفيذ جميع العمليات المصرفية و الاعتماد المالية بمختلف أشكالها طبقا للقوانين و التنظيمات المعمول بها في القروض و المساهمة فيها يكتسي طبقا لسياسة الحكومية تنمية مختلف القطاعات الفلاحية

_تمويل العمليات و الزراعية و الصناعية إضافة إلى تقديمه لمساعدات لمختلف المؤسسات التي تساهم في تنمية عالم الأرياف.

_ تمويل المشاريع الخاصة بالاستثمارات (الصناعات الصغيرة , التجارية .....) في شكل قروض .

_ تمويل قطاع الصحة حيث أن البنك يمول الاستثمارات الخاصة بهذا القطاع مثل فتح مراكز تصوير طبية .

_ تمويل بعض الاستثمارات الخاصة بتطوير الأرياف حيث تمنح القروض في إطار تشغيل الشباب تخص وسائل نقل المسافرين وكذا تدعيم مشروع تربية الحيوانات و شراء العتاد الفلاحي

_ يقوم البنك بتقديم حملة من قروض الاستغلال كقروض لتمويل الحملات الفلاحية و أيضا لموازنة الوضعية المالية للمؤسسات (السحب على المكشوف) .

المطلب الثالث : أهداف بنك الفلاحة و التنمية الريفية و الخدمات المقدمة من طرفه

الفرع الأول : أهداف البنك

تتمحور أهداف البنك في النقاط الرئيسية التالية :

1- مساهمة البنك في سياسة التنمية و تجديد القطاع الفلاحي بإدخال التحسينات عليه ، و الاستثمار في النشاطات الأكثر مردودية .

2- تطوير المنتجات الغذائية الزراعية و الصناعية و كذا مساعدة الفلاحين في ترويج المنتجات للمساهمة في التجارة الخارجية و دعم المهن الحرة .

3- يهدف البنك المركزي إلى المنافسة مع البنوك الأخرى في مجال تقديم الخدمات و تحسين ظروف العمل ، و توفير أحسن الخدمات للعميل .

4- تجديد الممتلكات و الوسائل .

5- تطوير نوعية الخدمات المقدمة .

6- التكوين الجيد للمستخدمين لضمان التسيير الحسن .

7- المساهمة في دعم الاقتصاد الوطني .

8- توسيع مجالات القرض في قطاعات غير القطاع الفلاحي .

9- المساهمة في تحسين ظروف المعيشية و العمل و تطوير الأرياف .

10- إيجاد سياسة أكثر فعالية في جميع الموارد.

الفرع الثاني : الخدمات المقدمة من طرف البنك

1- حسابات إيداع لأجل : هو حساب غير مقيد بسندات بنكية ، و موجه لأشخاص طبيعيين و معنويين.

- حساب الأموال بالعملة الصعبة : توضع تحت تصرف العميل في كل وقت بنسبة فائدة حسب الشروط العاملة للبنك.

- حساب الأموال بالعملة المحلية *الدينار* ، يقدر المبلغ ب10000 دج على الأقل بمعدل فائدة ثابت تدفع في أخر المدة الزمنية المحددة من طرف البنك.

2- سندات الصندوق : هو إيداع بأجل موجه للأشخاص الطبيعيين و المعنويين و المبلغ الأدنى يقدر ب10000 دج لفائدة متغيرة .

3- بطاقة بدر : هذه البطاقة تسمح بالسحب نقدا عن طريق موزعات أوتوماتيكية متوفرة لدى الوكالات الجزائرية و من فوئد هذه البطاقات : تسهيل عملية السحب لصاحبها و تسمح لصاحبها بالسحب 24 ساعة و حتى في الأعياد و أيام العطل إضافة إلى تجنب الانتظار الطويل في شباك البنك.

4- معالجة العماليات البنكية عن بعد و في أوقاتها الحقيقية.

5- تسهيل تغيير الحسابات عن بعد.

6- دفتر التوفير لبنك بدر: في إطار تشجيع التوفير و الادخار يقوم البنك بفتح دفاتر الأشخاص تسجل فيها مختلف الإيداع و السحب.

7- **تمويل المشاريع** :

- تمويل قطاعات الصيد البحري : يمول قطاع الصيد البحري و تربية الأسماك على شكل قروض متوسطة الأجل – 7سنوات – و بفائدة سنوية تقدر ب6.5% .
- تمويل قطاع الصحة ,: مثل فتح عيادة طبية وصيدليات و ذلك في شكل قروض لمدة 5 سنوات بمعدل فائدة سنوية تقدر ب 3.5% وذلك في المناطق الريفية .
- تمويل المشاريع الاستثمارية : و المتمثلة في التجارة وسيارات الإسعاف و الصناعات الصغيرة و هذا التمويل يكون في شكل قروض لمدة 3 سنوات .
- تمويل مشاريع تنمية الأرياف : مثل تمويل قطاع النقل وتدعيم مشروع تربية الحيوانات و المشاريع الزراعية .

المبحث الثاني : الهيكل التنظيمي للبنك

المطلب الأول : تركيب بنك الفلاحة و التنمية الريفية [1]

نيابة سلطة الرئيس المدير العام يساعده ثلاث نصحاء يساندونه و مديرين عامين و مساعدين وتضم تركيبة البنك مديريات مركزية مختلفة حسب القطاعات التالية :

أولا : قطاع التسيير و قطاع المراقبة الداخلية :

1-قطاع التسيير يظم النيابات العامة التالية :

- نيابة المديرية العامة للقروض و إعادة التحصيل .
- نيابة المديرية العامة للإعلام الآلي , المحاسبة و الخزينة .
- نيابة المديرية العامة للإدارة والوسائل .
- نيابة المديرية العامة للعلاقات الدولية .

2- قطاع المراقبة و يظم :

- تركيب – تأليف وإنشاء العلاقات الداخلية
- التفتيش العام.
- مديرية التدقيق الداخلي.
- محافظ الاتصال .

[1] وثائق من بنك الفلاحة و التنمية الريفية

ثانيا : قطاع الاستغلال و القطاع الوظيفي

1 قطاع الاستغلال و يظم :

- المديرية الفرعية .
- الوكالات و الوكالة المركزية .
- المكتبين الدائم و الدوري .

2 القطاع الوظيفي و يظم :

- ترتيب العلاقات الداخلية .
- مجلس المديرية .
- لجنة القروض و الخزينة .
- لجنة الأسواق .
- لجنة الضمان .
- لجنة إرشاد الإعلام الآلي.

المطلب الثاني : المديريات المركزية و مهامها .

أولا: نيابة المديرية العامة للقروض نيابة المديرية العامة الإدارة و الوسائل :

1- نيابة المديرية العامة للقروض و إعادة التحصيل :تضطلع هذه النيابة بالمهام التالية:

- تجسيد سياسة جمع الثروات و توزيع القروض و تحصيل الديون .
- العمل الجماعي مع المؤسسات البنكية الأخرى .
- السهر على التطبيق الجيد لبرامج التشغيل السنوي و تقدير ميزانية المجموعة

- إرسال الملاحظات المتعلقة بنشاط المجموعة لاسيما التقرير السنوي لهذه النشاطات إلي الرئيس المدير العام .

- السهر على الأخذ بعين الاعتبار فعالية الحاجة و الشكاوى المعبرة من قبل الزبائن في الموارد المالية .

2- نيابة الإدارة العامة و الوسائل : تضطلع هذه النيابة على المهام التالية .

- تحقيق تسيير تقدير بمراقبة التسيير ، تسيير العمال و تقويم الموارد البشرية ، التنظيم و الدراسات القانونية و المنازعات .

- تحقيق تسيير نوعي بالمساهمة مع باقي هيئات البنك .

- تحقيق سياسة التكوين الحاسم من أجل تطوير للمهارات العلمية للعمال،

ثانيا : نيابة الإعلام الآلي و المحاسبة و نيابة العلاقات الدولية .

1- نيابة الإعلام الآلي و المحاسبة : و تضطلع على بالمهام التالية .

- وضع مخطط عملي للإعلام الآلي البنكي .

- متابعة المحاسبة العامة للبنك .

- إعداد و وضع الطرق العلمية للمحاسبة و الخزينة .

- وضع الطرق الحديثة للتسيير العقلاني للخزينة .

- معاينة المديريات وكذا الوكالات من حيث قيامها بالمهام الخاصة بها وهذا باحترام الأنظمة المعمول بها .

2- نيابة العلاقات الدولية :

- السهر على العمليات التجارية الخارجية .

- تحقيق سياسة مضبوطة في مجال القروض الخارجية و العلاقات الدولية .

- المحافظة على روابط البنك و تطويرها مع المؤسسات الدولية .

- السهر على تحقيق مردود جيد من العمليات مع الخارج .
- المساهمة في عمليات التكوين مع مديرية إعادة تقويم الموارد البشرية .

المطلب الثالث : المديريات الرئيسية و مهامها

ان مهام هذه المديريات الرئيسية منطوية تحت مسؤولية المديريات المركزية الأربعة السابقة الذكر .

أولا : المديرية الرئيسية التابعة لنيابة الإدارة و الوسائل :

1- التابعة لنيابة القروض RCR/DGA

أ- مديرية تمويل المؤسسات الكبرى DFGE

ب- وقد أوكلت لها مهمة تمويل المؤسسات الكبرى العامة و الخاصة الوطنية منها و الدولية مع تنشيط القطاع التجاري و الصناعي .

ج-مديرية التمويل المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة DFPME

د- وقد أوكلت لها مهمة تمويل المؤسسات الصغرى و المتوسطة التي تنشط في القطاعين الصناعي و التجاري .

هـ- مديرية تمويل النشاطات الفلاحية DFAA

و- وقد أوكلت لها مهمة النشاط الفلاحي من خلال دراسة كل الملفات المتعلقة بالقروض الفلاحية .

ز-مديرية الدراسات و التسويق و الموارد DEMP

أوكلت لها مهمة الدراسات و التسويق و كذا الموارد من خلال

- تعيين و تحليل النشاطات المؤدية الى إعادة هيكلة سياسة البنك في ميدان التمويل .

- وضع بنك معلومات في ما يخص التسويق و الموارد و متابعة الأعمال و مديرية المراقبة و الإحصاء .

ر-مديرية المتابعة و إعادة التحصيل DSR

هذه المديرية مكلفة بالمهام التالية :

- ضمان احترام الشروط الناجمة من رخص التمويل مع مراقبة كل الوثائق
- التدخل و إعلام المسؤولين في الرتب عند اكتشاف التعاون أو المخالفة
- ضمان متابعة الديون غير المدفوعة
- متابعة تصفية الديون مع مديرية الشؤون القانونية .

2- التابعة لنيابة الإدارة و الوسائل :

أ- مديرية المستخدمين DP

أوكلت لها المهام التالية :

- المساهمة في تنمية مهارات المستخدمين ووضع مسائل التسيير العصرية لهم
- التأكد من توفير العدد المناسب للمستخدمين في قطاعات البنك و وضع خطة للتوظيف .
- وضع التحقق من إجراءات التخيير و التوظيف و متابعة المسار المهني و تشجيع المهارات
- التحقق من وضع نظام عصري في حسابات الأجور

ب- مديرية إعادة التقييم للموارد البشرية DRRH

أوكلت لها المهام التالية :

- المساهمة في وضع سياسة التكوين .
- وضع تقدير للمعارف المهنية للمستخدمين بصفة دورية .
- المساهمة في التطوير النوعي للمصالح المرتبطة بالزبائن.

ج- مديرية المسائل العامة DMG

أوكلت لها المهام التالية :

- ضمان تسيير المراسلات المركزية للبنك .
- ضمان وقاية و صيانة كل المنقولات و العقارات المملوكة للبنك .
- تحرير بطاقة تقنية من مخططات تهيئة منشآت البنك

د- مديرية التنظيم و الدراسات القانونية و المنازعات DREJC

يلجأ إليها في حالة عدم قدرة المدين على تسديد ديونه أمام الدائن أو إهماله تحت ظرف من الظروف أو رفضه إراديا ، في هذه الحالة يجد البنك نفسه مضطر لاتخاذ الإجراءات اللازمة لاستعادة مستحقاته المالية و التي تهدف إلى دفع المدين للوفاء بالالتزامات التعاقدية ، حيث نجد أن الدائن يقوم بالإجراءات الودية تكون له بمثابة تبرير في حالة اللجوء إلى العدالة

هـ- مديرية تقدير و مراقبة التسيير DPCG

أوكلت لها المهام التالية :

- وضع التقنيات العصرية للتقدير و المراقبة و تحليل التسيير و جمع المعلومات الخاصة بالتقدير .
- وضع تقرير عمل سنوي للقطاع و كذا التقرير السنوي لتسيير البنك .
- وضع الميزانية التقديرية و العمل على تحقيقها و تحقيق دراسة اقتصادية مناسبة لحساب المديرية المساعدة.

ثانيا: النيابات الرئيسية لنيابة الإعلام الآلي و النيابة العامة للعلاقات الدولية التابعة لنيابة الإعلام الآلي المحاسبة و الخزينة .

أ- مديرية الإعلام المركزي DIC

وأوكلت لها المهام التالية:

- وضع مخطط عملي للإعلام الآلي البنكي
- متابعة الأرشيف و المعلومات الإلكترونية
- وضع البرامج العملية و تكوين المختصين في الإعلام الآلي بمشاركة مديرية التكوين
- دراسة القضايا المختصة بالإعلام الآلي المطروحة من قبل الوكالات

الشكل رقم (07) : الهيكل التنظيمي للمديرية الفرعية

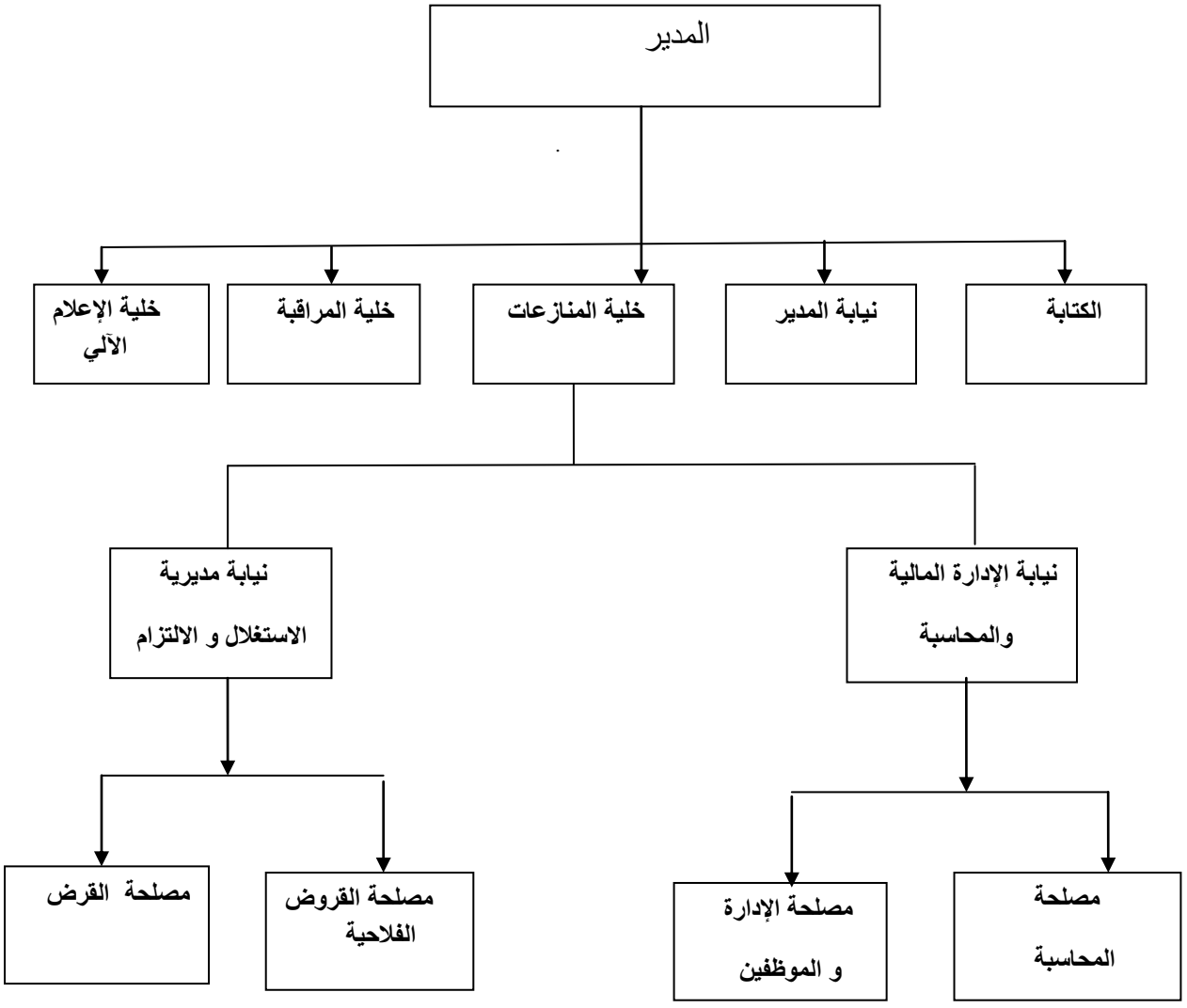

ب- مديرية الإعلام الآلي و شبكة الاستغلال DIRE

أوكلت لها المهام التالية :

- وضع كل الحوافز الأمنية في الإعلام الآلي و الشبكات
- العمل على وضع شبكات الاستغلال للإعلام الآلي في الميدان البنكي

ج- مديرية الاتصالات و المساعدة في الإعلام الآلي DTMI

- دراسة كل برنامج المديرية العامة فيما يخص الاتصالات
- وضع برنامج خاص في ما يخص الاتصالات

د- مديرية المحاسبة العامة DGG

- مراقبة كل الحسابات البنكية
- تقديم المعلومات لمديرية الضرائب
- وضع برنامج للإجراءات العملية في المحاسبة و ميدان التكوين فيها
- وضع تقرير سنوي للمحاسبة العامة للمديرية العامة

هـ- مديرية الخزينة DT

- مراقبة الحسابات المفتوحة بالعملة الصعبة
- وضع الإجراءات لعملية التمويل
- مراقبة الحسابات البنكية المفتوحة لدى بنك الجزائر و الخزينة العمومية

2- نيابة العلاقات الدولية

أ- مديرة العملية التقنية مع الخارج DOTE

- استعمال وثائق الفرضية ملكية ، استراد ، تصدير .
- اقتراح قيمة العملة الصعبة للتبادل

ب- مديرة العلاقات الدولية مع الخارج DRI

- مساعدة الزبائن بتخفيف الدفع الخارجي
- تحليل وضعية البنوك الخارجية و إعلام المديرية العامة قصد الحرص على علاقات البنك بالمراسلين

ج–مديرية المراقبة و الإحصائيات DCS

- وضع تقنيات المراقبة مع الخارج
- التدخل في حالة وجود خلل يؤدي إلى خسائر للبنك و العمل على تصحيحها
- التأكد من ترجمة الوثائق .

الشكل رقم(08) يوضح : المديريات التابعة للقسم الدولي

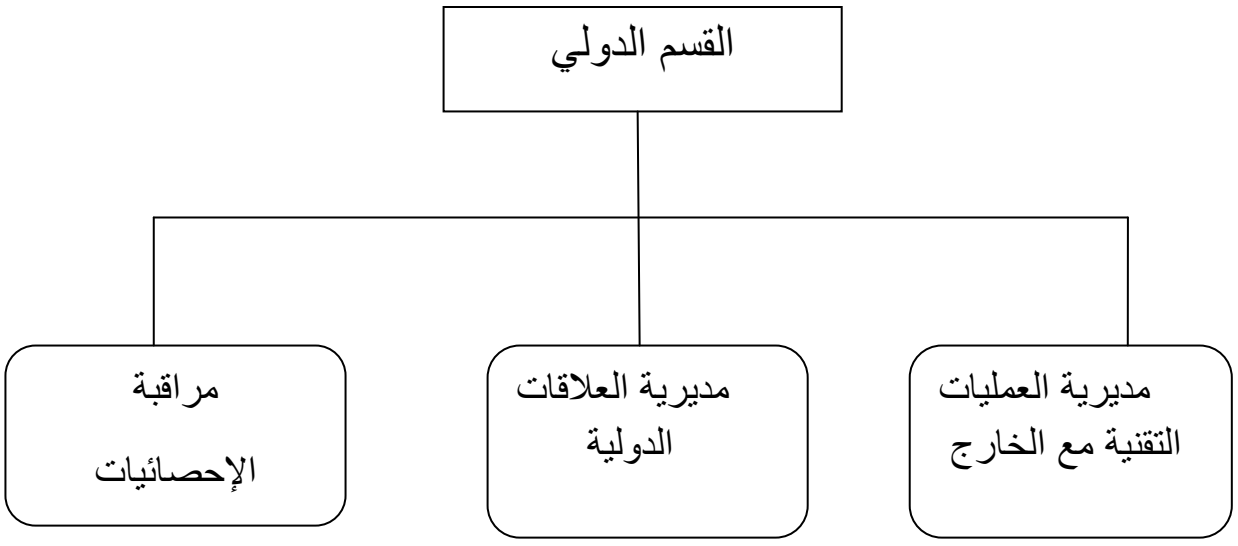

المصدر : بنك الفلاحة والتنمية الريفية الوادي

الشكل رقم (09) : الهيكل التنظيمي للمديرية العامة لبنك الفلاحة و التنمية الريفية

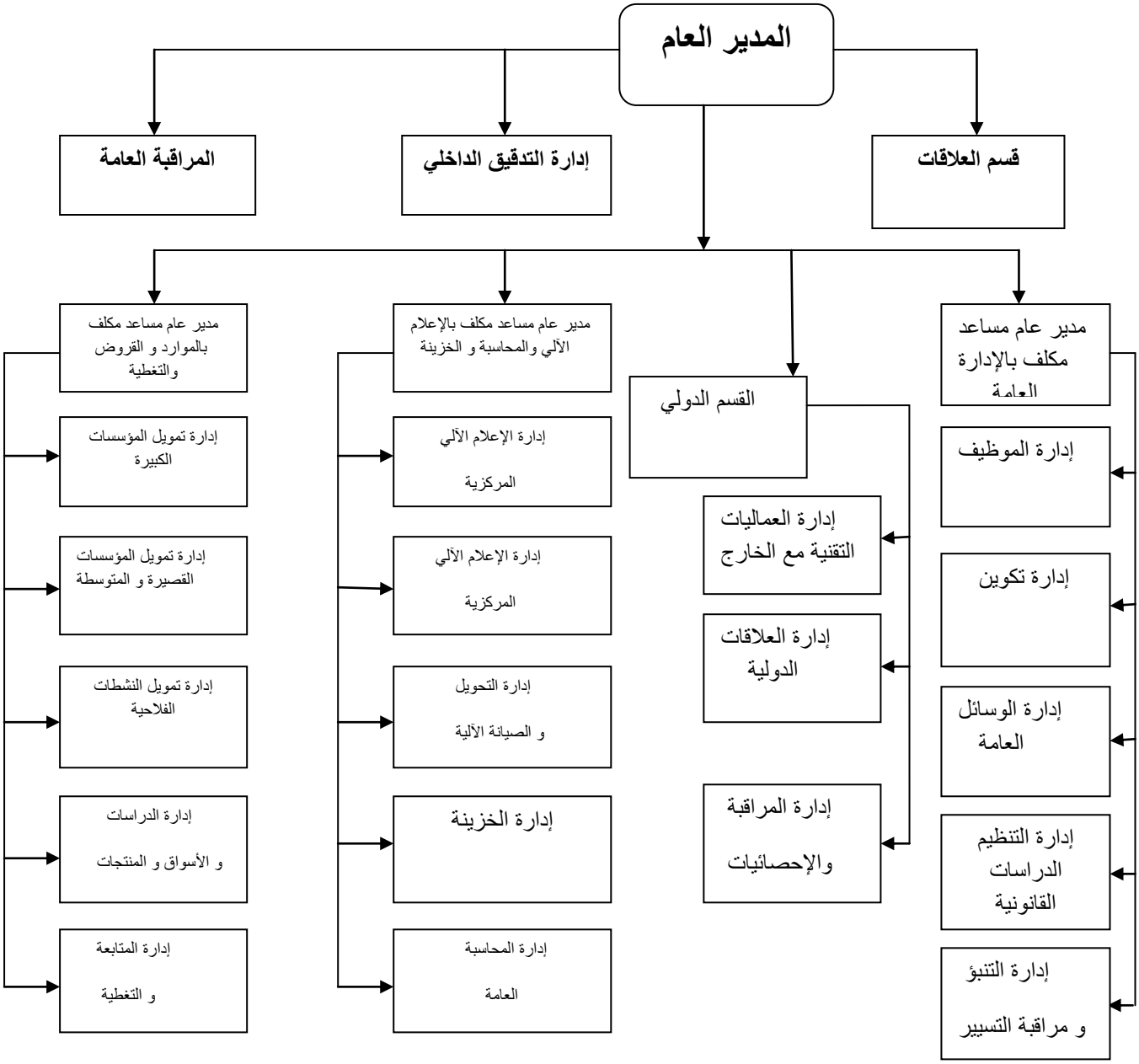

المصدر: بنك الفلاحة و التنمية الريفية

المبحث الثالث : دراسة ظاهرة تعثر القروض في بنك الفلاحة و التنمية الريفية خلال (2010-2013) .

من أجل ضمان السير الجيد للعمليات التي تقوم بها البنوك يقوم بنك الجزائر بتوزيع نسب القروض الممنوحة للأفراد على مختلف البنوك العمومية باعتباره المسؤول الأول عن وظيفة الرقابة في منح الائتمان ، ولتحقيق السير الحسن للعملية يقوم بوضع قواعد و معايير لمواجهة أي تعثر ، ومن هذا المنطلق سنتطرق إلى كيفية معالجة القروض المتعثرة في بنك الفلاحة و التنمية الريفية.

المطلب الأول :القروض المستخدمة في بنك (BADR) وملف طلب هذه القروض .

بعد الدراسة التطبيقية التي قمنا بها في بنك الفلاحة و التنمية الريفية تبين لنا بأن البنك يتعامل بنوعين فقط من القروض ، و هي قروض الاستغلال و قروض الاستثمار.

1- **مفهوم قروض الاستغلال** : هي قروض قصيرة الأجل ، يقوم البنك بتقديمها إلى الزبائن و ذلك بعد تقديم ملف طلب لها من أجل استغلالها في شراء عقار ، فتح محل .....الخ و تتراوح مدة استحقاقها من ثمانية أشهر إلى سنة و نصف .

2 - **مفهوم قروض الاستثمار**: وهي قروض متوسطة أو طويلة الأجل يقدمها البنك للعملاء و ذلك بعد تقيم ملف طلب لها من أجل استثمارها في توسيع مؤسسة ، أو في انجاز مشاريع .....الخ حيث تتراوح مدة استحقاقها من ثلاثة إلى خمسة سنوات فما فوق .

ملف طلب القرض .

للحصول على نوع من النوعين السابقين للقروض يجب على طالبي هذا القرض تقديم ملف طلب لدى بنك الفلاحة و التنمية الريفية و الذي يتكون من :

- طلب خطي
- بطاقة فلاح (مربي)
- بطاقة مستثمرة
- فاتورة شكلية
- مخطط الإنتاج تقييمي
- نسخة من ملكية العقار مقدمة كرهن
- مستخرج من الضرائب

❖ ملاحظة : يقدم الملف على ثلاثة نسخ .

المطلب الثاني : المقارنة بين حجم القروض الممنوحة و نسبة تعثر القرضين (استغلال/استثمار)

بعد توجهنا لبنك الفلاحة و التنمية الريفية قدمت لنا المعلومات حول حجم القروض المصرفية المقدمة من طرف البنك خلال السنوات الأربعة الأخيرة المبينة في الجدول التالي :

جدول رقم (02) : يوضح حجم كل من القروض الممنوحة الاستغلال و الاستثمار خلال (2010-2013) .

الوحدة: دينار جزائري

البيان	2010	2011	2012	2013
حجم القروض الممنوحة للاستغلال	35529600.00	13465000.00	3000000.00	153622922.40
حجم القروض الممنوحة للاستثمار	9675510.00	170300770.00	75602814.07	90868096.52

من خلال الجدول نلاحظ أن حجم القروض المصرفية الممنوحة للاستثمار أكثر من حجم القروض الممنوحة للاستغلال ،ابتداءا من سنة 2011 و ذلك يعكس التوجه المتزايد للأفراد إلى سحب قروض الاستثمار نتيجة للامتيازات الممنوحة في هذا القطاع ، ودعمه بوكالات مثل : Ansej، Angem، FGAR وغيرها من المؤسسات التي تعمل على ترقية المشاريع ودعم الشباب .

أما بالنسبة لقروض الاستهلاك فإن بنك الفلاحة و التنمية الريفية غير معني بمنح هذا النوع من القروض .

نسب تعثر القروض : يتم حساب نسبة تعثر قروض الاستغلال و الاستثمار لكل سنة من خلال المعادلة التالية :

نسبة التعثر = (حجم القروض المتعثرة × 100) / (حجم القروض الممنوحة)

جدول رقم (03) : يوضح نسبة تعثر قروض الاستغلال و الاستثمار .

الوحدة : دينار جزائري .

البيان	2010	2011	2012	2013
قروض استغلال متعثرة	12192.80	1925795.60	73153.40	288235.60
نسبة التعثر	0.03%	14.30%	2.43%	0.18%
قروض استثمار متعثرة	18476532.49	1962434.07	1426504.01	8869873.28
نسبة التعثر	19.96%	1.15%	1.88%	9.76%

من خلال هذا الجدول نجد أنه في سنة 2010 هناك انخفاض ملحوظ في نسبة التعثر لقروض الاستغلال التس تصل نسبتها الى 0.03% بينما ترتفع في قروض الاستثمار التي تصل نسبتها الى 19,96% ذلك لأن أعباء قروض الاستثمار كبيرة نسبيا مقارنة بقروض الاستغلال كما أنها تقع على عاتق المقترضين لوحدهم , كما انه لم يكن هنالك اشخاص

مساهمين في عمليات ensej أو مشاريع لتدعيم الشباب التي من خلالها يستطيع البنك ضمان تحصيل القروض الممنوحة لهذه الجهات المعنية .

و منذ سنة 2011 نرى انخفاض في نسب التعثر لقروض الاستثمار بشكل كبير و التي كانت نسبتها تصل الى 1.15% و ذلك لتطور و ازدياد نشاط وكالات تشغيل الشباب الداعمة حيث يتم تسديدها للقروض بعد خمسة سنوات على خلاف قروض الاستغلال التي ارتفعت نسبتها الى 14.30% و التي تستحق في غضون ثمانية أشهر إلى سنة ونصف و يسددها العميل لوحده , هذا الارتفاع راجع الى تسهيلات الائتمانية التي يقوم بها البنك في عملية منح القروض و بالتالي ارتفاع حجم القروض المقدمة طرف البنك و عدم قدرة العميل تسديد الدين في الاجل المتفق عليه مع البنك .

و بقي هذا الارتفاع و الانخفاض لنسب التعثر كل من قروض الاستغلال و قروض الاستثمار على الترتيب الى غاية سنة 2013 بحيث نلاحظ انخفاض سريع في نسبة تعثر قروض الاستغلال و نسبتها وصلت الى 0.18% و ارتفاع مباشر نسبة تعثر قروض الاستثمار حيث وصلت نسبتها الى 9.76% هذا الارتفاع ناتج عن تعثر في تسديد الديون بالنسبة للاشخاص المدعمين من طرف وكالات تشغيل الشباب و تدعيم المشاريع في اجل محدد و الذي مدته تتراوح ما بين 3 الى 5 سنوات , هذا التعثر بسبب فشل مشاريعهم المدعمة و المعتمد عليها في تسديد الديون .

المطلب الثالث :طرق معالجة بنك (BADR) للتعثر المالي [1]

كباقي البنوك الجزائرية بنك الفلاحة و التنمية الريفية (BADR) ملزم بإتباع طرق معالجة القروض المصرفية المتعثرة التي نص عليها بنك الجزائر حيث يقوم بإتباع الإجراءات التالية :

1. الاستدعاء :

حيث يقوم البنك ببعث استدعاء للعميل المتعثر مرفق بإشعار استلام يوقع عليه كلا من البنك والعميل و مناقشة أسباب التعثر معه و محاولة اكتشاف ما إذا كان العميل يقوم بالتلاعب ، في هذه الحالة يلجأ البنك إلى إيقاف التعامل مع العميل و اتخاذ الإجراءات القضائية أما إذا كان التعثر خارج عن نطاق العميل فيقوم بنك الفلاحة و التنمية الريفية بمحاولة حل المشكل معه .

2. الإعذار :

عند عدم تلبية العميل لدعوة البنك المتمثلة في الاستدعاء الأول فإن البنك يقوم بإرسال إعذار بمثابة تنبيه للعميل ينبهه إلى ضرورة الالتحاق بالبنك لمناقشة مسألة عدم السداد و تفاديا للجوء إلى القضاء.

ويقوم البنك بتمديد المدة إلى 15 يوما كمهلة أخيرة للعميل لتدارك الأمر .

3. الأمر بالحجز :

في حال لم يلبي العميل و لم يستجيب لمطالب البنك فإن البنك في هذه الحالة يقوم بالحجز على ممتلكات العميل المقدمة كضمانات و المتمثلة في مرهونات عقار ....الخ.

[1] بنك الفلاحة و التنمية الريفية ، المرجع السابق .

4. المتابعة القضائية :

يلجأ البنك في آخر المطاف إلى القضاء مصحوبا بوثائق الاستدعاء و الإعذار ...الخ كدليل له و دعما لموقفه ضد العميل من أجل تحصيل مستحقاته من طرف هذا العميل .

خلاصة الفصل الثالث

من خلال الدراسة الميدانية التي قمنا بها في بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) بغرض التعرف على طرق و سبل معالجة التعثر المالي توصلنا إلى كون أن القروض الأكثر عرضة للتعثر هي قروض الاستغلال نظرا لقصر مدة استحقاقها كما أن قروض الاستثمار لا تخلو من التعثر ، و تبعا لسياسة البنك في معالجة تعثر القروض فإنه يقوم بتنبيه العميل بوجود مشكل التعثر و محاولة معالجته بطريقة ودية قبل اللجوء إلى القضاء و المنازعات من أجل استرداد مستحقاته عليه .

تعتبر البنوك الجزائرية إحدى ركائز الاقتصاد الوطني ، تساهم في التنمية الاقتصادية ، بما أن الاقتصاديات تتطور بمرور الزمن فإنه لابد من تطوير السياسات النقدية و القيام بإصلاحات مصرفية كلما دعت الحاجة إلى ذلك .

إن الوظيفة الأساسية التي تقوم عليها البنوك هي منح القروض بدرجة أولى ، و للحفاظ على سيرورتها يجب تكريس كل الأساليب للرقابة على الائتمان و الاعتماد على السياسات الائتمانية المقدمة من طرف بنك الجزائر لتجنب الوقوع في تعثر الديون ، كما يجب القيام بحملات توعية لزرع قيم و روح المسؤولية في نفوس العاملين داخل البنك مع إصدار قوانين جديدة لحل المشاكل التي يواجهها البنك مع ضرورة التزام باستخدام المعايير الكمية و الكيفية الاحترازية ضد كل الأخطار و خاصة المتمثلة في تعثر الديون .

اختبار الفرضيات

الفرضية الأولى : من أهم الوظائف التي قامت عليها البنوك في منح القروض هي الرقابة على الائتمان ولعل الإخلال بهذا البند أو التقصير في أداءه سبب وجيه في انتشار ظاهرة الديون المتعثرة تعتمد البنوك في عملية منحها لائتمان على دراسة ائتمانية شاملة ، مما يستدعي تفعيل عنصر الرقابة على الائتمان لضمان عدم انتشار ظاهرة القروض المتعثرة .الفرضية الثانية : لتفادي الأزمات المالية لجأت البنوك إلى التوسع في منح القروض وبالتالي تغيير طرق إدارتها مثل منح تسهيلات للقروض مما فتح المجال لتعثر الديون

إن تمويل الجزائر للمؤسسات الاقتصادية عديمة المردودية وان كان له هدفا اجتماعيا أكثر منه اقتصاديا غير أن التوسع في منح هذه التسهيلات خلفت ورائها ظاهرة تعثر الديون

الفرضية الثالثة : وضع مؤشرات كيفية و نوعية وأدوات قياس التنبؤ المبكر للديون من شأنه المساهمة في الحد من انتشارها .

يعد استخدام مؤشرات التنبؤ لدى البنوك أداة هامة من أدوات الرقابة الداخلية للكشف المبكر على حالات التعثر المالي و التقليل من المخاطر المرتبطة به .

نتائج الدراسة من خلال دراستنا لهذا الموضوع توصلنا للنتائج التالية :

1. القروض المتعثرة ظاهرة لا يمكن تجنبها نهائيا و لكن يمكن التقليل منها باستخدام معايير احترازية وطرق المعالجة
2. تكون معالجة القروض على مستوى العميل و على مستوى البنك
3. من أسباب التعثر بصفة عامة ترجع إلى التوسع في منح القروض مع عدم الالتزام بالضوابط المصرفية من طرف المقترضين الذين يمثل أغلبهم مستفيدين من المشاريع الموجهة للشباب
4. الكشف المبكر بالتعثر القروض يساعد بالحد من مخلفاتها

توصيات :

بالاعتماد على النتائج الدراسة يمكننا تقديم بعض التوصيات :

- ضرورة استخدام نظم معلومات حديثة لتسيير المخاطر
- ضرورة الاعتماد بمختصين للتعامل مع القروض المتعثرة و طرق إدارتها
- ضرورة إصدار نصوص تشريعية وتنظيمية خاصة لمعالجة القروض المتعثرة بالبنوك .

قائمة الأشكال

الشكل رقم	العنوان	الصفحة
01	خطوات منح القروض	47
02	أسس تصنيف الديون	63
03	أسباب تعثر الديون	69
04	أسباب تعثر المشروع	71
05	أخطاء يكون البنك سبب فيها	72
06	الدائرة الخبيثة لتعثر المشروع	82
07	الهيكل التنظيمي للمديرية الفرعية لبنك الفلاحة و التنمية الريفية	119
08	المديريات التابعة للقسم الدولي	121
09	الهيكل التنظيمي للمديرية العامة لبنك الفلاحة و التنمية الريفية	122

قائمة الجداول

الجدول رقم	العنوان	الصفحة
01	طريقة التنبؤ بالتعثر المالي حسب نموذج Argenti	97
02	حجم القروض الممنوحة للاستثمار و الاستغلال (2010-2013)	125
03	نسبة تعثر قروض الاستغلال و الاستثمار	126

I. الكتب

1-أحمد غنيم ، الديون المتعثرة و الائتمان الهارب ، دون دار نشر ، طبعة الأولى ، القاهرة ، سنة 2000 .

2-خالد أمين عبد الله ، العمليات المصرفية ، دار وائل للنشر ، الإسكندرية، طبعة الثانية ، 2000 .

3-شاكر القروني، محاضرات في اقتصاد البنوك ،الدار الجامعية ، بدون طبعة ،1988.

4-الطاهر لطرش ، تقنيات البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، طبعة الرابعة ، 2001.

5-عبد المطلب عبد الحميد ، البنوك الشاملة عملياتها و إدارتها ، الدار الجامعية للنشر ، الإسكندرية ، 2000 .

6-عبد المعطي رضا رشيد محفوظ أحمد جودة ، إدارة الائتمان ، دار وائل للنشر ، الأردن ، الطبعة الأولى ، 1999.

7-محسن أحمد الخضيري ، الديون المتعثرة ، ايتراك للنشر و التوزيع ، الطبعة الأولى، القاهرة ، سنة 1996 .

8-محمد سعيد أنور سليمان ، إدارة البنوك ، دار الجامعية الجديدة للنشر ، مصر ، 2000 ، بدون طبعة.

9-محمد عبد الفتاح الصيرفي ، إدارة البنوك ، دار المناهج للنشر ، الأردن ، طبعة الأولى ، 2006 .

10- محمد مصطفى السنهوري ، إدارة البنوك التجارية ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ،طبعة الأولى، 2013 .

11- مصطفى رشدي شيحة ، النقود و المصارف و الائتمان ، دار الجامعية ، الجديدة للنشر ، الإسكندرية ، دون طبعة ، 1999.

II.المذكرات

1-إيمان انجرو ، التحليل الائتماني و دوره في ترشيد العمليات الإقراض ، رسالة ماجستير، جامعة العلوم الاقتصادية ، الجزائر، 2006-2007 ، غير منشورة

2-بوخالفة سارة ، بونعار نسيمة إجراءات منح القروض البنكية ،(مذكرة مقدمة لنيل شهادة الليسانس)، جامعة الجزائر ، 2004-2005 ، غير منشورة .

3-دعاء محمد زايدة .، التسهيلات الائتمانية المتعثرة في الجهاز المصرفي الفلسطيني ، (رسالة ماجستير)، كلية التجارة بالجامعة الإسلامية غزة ، 2006، غير منشورة.

4-رمضاني زينب ، واقع القروض المصرفية المتعثرة ، رسالة ماجستير ،كلية العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر ،سنة 2011-2012، غير منشورة

5-سهلاوي ربيعة ،سهلاوي مريم ، دور القروض المصرفية في تحقيق ربحية البنوك التجارية ، (مذكرة تخرج لنيل شهادة الليسانس) ، كلية العلوم الاقتصادية ، المدية ، 2005-2006 ، غير منشورة.

6-عادل هبال إشكالية القروض ، المصرفية المتعثرة ، (رسالة ماجستير)، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير ، جامعة الجزائر ، 2011-2012 ، غير منشورة .

7-عاقلي عفراء ، آلية منح القروض في البنوك التجارية ، (مذكرة تخرج لنيل شهادة الليسانس) ، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، 2012_2013، غير منشورة .

8-عبد الحفيظ مولاي عمار، كبار بشير ، تقييم أداء البنوك التجارية ، (مذكرة لنيل شهادة الليسانس) ، جامعة الجزائر، 2004-2005 ، غير منشورة.

9-عبد الحق بوعتروس، الأنظمة البنكية و التقنيات المالية، جامعة التكوين المتواصل مركز قسنطينة، فرع : قانون العلاقات الاقتصادية الدولية، السنة الثالثة، الإرسال الأول غير منشورة .

10- فتيحة بن عثمان و آخرون ، الإدارة المصرفية في البنوك التجارية ، (مذكرة لنيل شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية) ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، 2003 ، غير منشورة.

11- نعيمة حداد و آخرون , دور الجهاز المصرفي في التنمية الاقتصادية (مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس) ، جامعة الجزائر , 2004_2005 ، غير منشورة .

III.محاضرات و مؤتمرات

1-دريدي البشير ، تقنيات بنكية ، محاضرة ألقيت ، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير و العلوم التجارية ، جامعة الوادي ، سنة 2015/2014 ، غير منشورة .

2-صادق راشد الشمري ، القروض المتعثرة في المصارف وأثرها على الأزمات المالية ،مؤتمر علمي ثالث ، جامعة الإسراء الأهلية ، دون طبعة ، الأردن ، 2009 .

IV. القوانين و الجرائد و الوثائق

1- الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية بتاريخ 2000/05/08

2- المادة 62 من الأمر 11/03 .

3- وثائق من بنك الفلاحة و التنمية الريفية

V. المواقع الالكترونية

1- بن عيسى , البنوك و دورها في منح القروض , المكتبة الإلكترونية // : http , www.souforun.com/nk/- 25 مارس 2014 ، على الساعة 17:25.

2- www.Badr Bank.ne 10;30 L'HEUR le 27\05\ 2014

VI. مراجع أجنبية

1- Altman ,E :Financial ration, Discriminât Analysais and the prédiction of corpo rate Bank ruptcy ,journal of finance ,vol , 23, No.4 ,1968

2- Argenti F .C.,disceening the cracks of company . Faillure . october ,1983

3- Beaver , william .H :Alternation Accounting Measures As prediction of Faillure ; the Accouting Review 196 .

تلعب البنوك دورا كبيرا في تنمية الاقتصاد الوطني وقد ازدادت أهميتها في الآونة الأخيرة نتيجة للتوجه الاقتصادي و صدور قوانين مشجعة للاستثمار بشكل عام حيث لم يعد دور البنوك كمؤسسات اقتصادية منحصرا في العمليات الادخارية للأفراد و الاستثمارية للمؤسسات بل أصبح لها دور كبير في العمليات الائتمانية و الاستشارية بمختلف أنواعها .

ولعل أزمة تدهور أسعار البترول 1986م و انتشار البطالة و حالة عدم الاستقرار التي شهدها الجهاز المصرفي أثناء موجة التحول إلى اقتصاد السوق دفع بالبنوك إلى التوجه نحو توسيع عمليات الاقتراض وذلك بوضع إصلاحات مصرفية ابتداء من قانون 01/88 الصادر بتاريخ 14جانفي 1988 و قانون 10/90 الصادر بتاريخ 14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد و القرض و قانون 10-10 الصادر بتاريخ 26 أوت 2010.

و ذلك لتنمية الاقتصاد عن طريق تمويل النفقات العامة و غيرها. لكن عمليات التوسع في القروض المصرفية تلك خلفت ورائها أزمات عديدة أهمها أزمة تعثر الديون لما تمثله من خطورة بالغة على عمل البنوك حيث تعتبر السبب في إضعاف قدرة البنوك على تقديم الخدمات الائتمانية والتي تعتبر مصدر أرباح هامة جدا.

و لمعالجة هذه العملية قمنا بدراسة الإشكالية التالية:

الإشكالية:

- ما هي مخاطر إدارة القروض المتعثرة على البنوك العمومية الجزائرية و ما هي سبل معالجتها ؟

و للإجابة عن هذه الإشكالية قمنا بتقسيمها إلى أسئلة فرعية التالية:

الأسئلة الفرعية :

- هل يرجع السبب وراء تعثر الديون إلى الإخلال بوظيفة الرقابة على الائتمان المطبقة ؟

- أم يرجع السبب في تعثر الديون إلى كيفية تطبيق سياسات ائتمانية ؟

- كيف تساهم مؤشرات التنبؤ بالحد من الفشل المالي؟

- ماهية الإجراءات المطبقة من طرف بنك BADR لعلاج ظاهرة التعثر المالي ؟

الفرضيات التالية:

- من أهم الوظائف التي قامت عليها البنوك في منح القروض هي الرقابة على الائتمان ولعل الإخلال بهذا البند أو التقصير في أداءه سبب وجيه في انتشار ظاهرة القروض المتعثرة .

- لتفادي الأزمات المالية لجأت البنوك إلى التوسع في منح القروض وبالتالي تغيير طرق إدارتها مثل منح تسهيلات للقروض مما فتح المجال لانتشار تعثر الديون.

– وضع مؤشرات كيفية و نوعية و أدوات قياس للتنبؤ المبكر بالديون المتعثرة من شأنه المساهمة بشكل كبير في الحد من انتشارها و معالجتها.

– يعتمد بنك البدر على سياسة ائتمانية ناجعة لضمان استثماراته .

مبررات اختيار الموضوع

يرجع سبب اختيارنا لهذا الموضوع إلى أسباب موضوعية و أخرى ذاتية.

– **الأسباب الموضوعية** : بما أن أهم وظيفة أنشأت من أجلها البنوك هي منح القروض و استقبال الودائع فان أهمية أو ضرورة المحافظة على الوظائف البنكية تؤدي بالضرورة إلى المحافظة على المنشأة ككل و بالتالي المحافظة على الاقتصاد الوطني و وضع أولى الخطى للسير في طريق التنمية المستدامة.

– **الأسباب الذاتية:** رغبتنا في اكتشاف جوانب عمل البنوك و المساهمة في معالجة إشكالاتها دفعنا إلى اختيار هذا الموضوع .

أهمية و أهداف الدراسة:

حيث تهدف دراستنا إلى محاولة وضع حد لمعيقات التطور من أجل تحقيق آمن للتنمية المستدامة في مجال عمل البنوك للنهوض بالاقتصاد الوطني ككل .

كما تعتبر دراستنا لهذا الموضوع في بالغ الأهمية فمن جهة نقوم بالتلميح بشكل مباشر إلى أسباب الأزمات ومحاولة سد هذه الثغرات كما نقوم بتوعية الأفراد لمختلف الآثار السلبية لهذه المخاطر و أبعادها على الصعيد الداخلي و الخارجي للبلاد و حتى تأثيرها على جودة و نوعية الخدمات التي يقدمها البنك لهم .

ومن جهة أخرى و على الصعيد الشخصي فتساعدنا هذه الدراسة في اكتشاف آليات ومبادئ عمل الجهاز المصرفي إزاء الأزمات المماثلة و كذا التعرف عن قرب على كيفية عمل البنوك

أما بالنسبة للجامعة فتعمل دراستنا إلى فتح المجال أمام الطالب للبحث أكثر في الموضوع و التوسع فيه و إعطاء حلول للمشكلات التي عجز بحثنا عن إيجادها وكذا اعتبار هذا البحث مرجعا للبحوث المستقبلية.

حدود الدراسة

من أجل التوصل إلى حل لإشكالية البحث قمنا برسم حدود دراسة لهذا الموضوع وذلك من خلال التطرق إلى القروض المتعثرة, أسبابها, آثارها, و أهم الأساليب العلاجية للحد منها حيث كانت الدراسة الميدانية في فرع بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالوادي .

الدراسات السابقة:

في ما يخص الدراسات التي سبقتنا لهذا الموضوع أجنبية كانت أم عربية فان أغلبها دراسات نظرية إلا ما نذر منها ، و نذكر منها مذكرتان أولى بعنوان التحليل الائتماني و دوره في ترشيد عمليات الاقراض و الثانية بعنوان القروض البنكية و مواجهة مخاطر عدم التسديد فإنهم لم يتطرقوا إلى طرق العلاج

المنهج المتبع:

كما اعتمدنا المنهج الوصفي و المنهج التحليلي و الجانب النظري محاولة منا الإلمام بمختلف أدوات قياس هذه الدراسة ، إضافة إلى منهج دراسة الحالة في الفصل الثالث

صعوبات الدراسة:

تكمن صعوبات الدراسة في ندرة المصادر و المراجع المتعلقة بالبنوك العمومية و كذلك بعض المراجع الأجنبية التي وجدنا صعوبات جمة في ترجمتها

صعوبة الحصول على المعلومات من طرف مسؤولي بنك البدر نتيجة السرية الكبيرة في التعاملات مع التذكير أن قبولهم لإجراء دراسة حالة بالبنك تم بعد أزيد من شهر و نصف بعد تقديم الطلب و لم يقدم لنا إلا أربعة سنوات أخيرة لكن لضيق الوقت تم التعامل معها بكل تحفظ

محتويات الدراسة

و عليه فقد قسمنا هذا البحث إلى ثلاث فصول حيث تكلمنا في الفصل الأول عن طبيعة أو ماهية البنوك و الفصل الثاني عن الديون المتعثرة أسبابها و طرق معالجتها و أساليب التنبؤ بها قد تطرقنا في الفصل الثالث إلى دراسة حالة عن كيفية إدارة القروض المتعثرة و مجابهة مخاطرها في البنوك العمومية الجزائرية بشيء من التفصيل.

المحتويات	الصفحة
شكر و عرفان	/
الإهداء	/
قائمة الاشكال	/
قائمة الجداول	/
المقدمة	أ- و
الفصل الاول : مفاهيم أولية حول البنوك وطرق الإقراض	**9-58**
تمهيد	**9**
المبحث الاول : ماهية البنوك و تطورها	**10**
المطلب الاول : مفاهيم عامة حول البنوك	**10**
المطلب الثاني : ماهية البنوك التجارية	**17**
المبحث الثاني : واقع البنوك العمومية في ظل قانون النقد و القرض 90_10	**25**
المطلب الاول : تعريف البنوك التجارية العمومية و وظائفها	**25**
المطلب الثاني : إصدار قانون النقد و القرض 90_10	**28**
المطلب الثالث : الهيئات الرقابية في النظام المصرفي و آليات عمل البنوك العمومية في إطار قانون النقد و القرض	**33**
المطلب الرابع : الاصلاحات الجديدة لقانون النقد و القرض	**36**
المبحث الثالث : مفهوم القروض و طرق إدارتها في البنوك العمومية	**39**
المطلب الاول : القروض المصرفية	**39**
المطلب الثاني : مفهوم سياسة الإقراض	**51**
خلاصة الفصل الاول	**58**
الفصل الثاني : الديون المتعثرة أسبابها وأساليب التنبؤ بها وطرق معالجتها	**60-102**
تمهيد	**60**

المبحث الاول : عموميات حول الديون المتعثرة	**61**
المطلب الاول : الديون المتعثرة	**61**
المطلب الثاني : أسباب تعثر الديون وتكاليفها	**69**
المبحث الثاني : مراحل التعثر المالي و أثاره السلبية	**79**
المطلب الاول : مراحل التعثر المالي	**79**
المطلب الثاني : الآثار السلبية للتعثر	**81**
المطلب الثالث : استراتيجيات معالجة التعثر	**84**
المبحث الثالث : مؤشرات التعثر المالي و التنبؤ المبكر له	**87**
المطلب الاول : مؤشرات قياس التعثر المالي	**87**
المطلب الثاني : نظم الإنذار المبكر للازمات المالية و مؤشراته	**88**
المطلب الثالث : نماذج التنبؤ في الفشل المالي	**90**
المطلب الرابع : سبل معالجة التعثر لدى البنوك	**99**
خلاصة الفصل الثاني	**102**
الفصل الثالث الفصل الثالث : دراسة حالة تعثر ببنك الفلاحة التنمية الريفية BADR	**130-104**
تمهيد	**104**
المبحث الأول : تقديم بنك الفلاحة و التنمية الريفية	**105**
المطلب الاول : نشأة البنك و تعريفه	**105**
المطلب الثاني : مراحل تطور بنك الفلاحة و التنمية الريفية ومهامه	**107**
المطلب الثالث : أهداف بنك الفلاحة و التنمية الريفية و الخدمات المقدمة من طرفه	**110**
المبحث الثاني : الهيكل التنظيمي للبنك	**113**
المطلب الاول : تركيب بنك الفلاحة و التنمية الريفية	**113**

المطلب الثاني : المديريات المركزية و مهامها	**114**
المطلب الثالث : المديريات الرئيسية و مهامها	**116**
المبحث الثالث : دراسة ظاهرة التعثر القروض في بنك الفلاحة و التنمية الريفية خلال (2013/2010)	**123**
المطلب الاول : القروض المستخدمة في بنك (BADR) و ملف طلب هذه القروض	**123**
المطلب الثاني : المقارنة بين حجم القروض الممنوحة ونسبة تعثر القرضين (الاستغلال و الاستثمار).	**124**
المطلب الثالث : طرق معالجة بنك (BADR) للتعثر المالي	**128**
خلاصة الفصل الثالث	**130**
الخاتمة	**132**
قائمة المراجع	**135**
الملاحق	/